


هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



A

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

REP23/EXEC1

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة السادسة والأربعون

المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة، روما، إيطاليا

27 نوفمبر/تشرين الثاني - 2 ديسمبر/كانون الأول 2023

تقرير الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

مركز جنيف الدولي للمؤتمرات، جنيف، سويسرا، 10-14 يوليو/تموز 2023

بيان المحتويات

الصفحة 1	تقرير الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي
الفقرات	
2-1	مقدمة
4-3	اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)
87-5	الاستعراض التقييمي (البند 2 من جدول الأعمال)
13-6	لجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
15-14	لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
23-16	لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية
28-24	لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
32-29	لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية
40-33	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة
50-41	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية
58-51	الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية
61-59	الدورة السادسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات
71-62	الدورة السابعة والأربعون للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية
77-72	اقتراح بتعديل المواصفة العامة لعصائر ونكتار الفواكه (CXS 247-2005)
87-78	مشروع الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول في دهون الأبقار وكبدها وكلاهما وعضلاتها - معلومات محدثة
101-88	مسودة مقترحة بشأن مستقبل الدستور الغذائي - التقرير النهائي من اللجنة الفرعية للجنة التنفيذية (البند 1-3 من جدول الأعمال) ولمحة عامة عن المناقشات غير الرسمية والتوصيات بشأن مستقبل الدستور

- الغذائي في سياق الاحتفالات بمرور ستين عامًا على تأسيس الدستور الغذائي - تقرير الأمانة (البند 3-2 من جدول الأعمال)
- 115-102 الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025 - إطار الرصد المنقح (البند 4-1 من جدول الأعمال)
- 136-116 الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 - الجدول الزمني والعملية؛ إرساء إطار (البند 4-2 من جدول الأعمال)
- 146-137 الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب في الدستور الغذائي (البند 5-1 من جدول الأعمال)
- 147 استعراض المنظمات غير الحكومية الدولية التي تتمتع بصفة مراقب في الدستور الغذائي - شرط التمثيل المزدوج (البند 5-2 من جدول الأعمال)
- 155-148 المواصفات الإقليمية - التحديات المتصلة بتطبيق معايير المواصفات الإقليمية في ظلّ الاحتياجات الإقليمية الراهنة (البند 6 من جدول الأعمال)
- 163-156 ما يستجد من أعمال (البند 7 من جدول الأعمال)

المرفقات

الصفحات

- 35 المرفق الأول: قائمة المشاركين
- 43 المرفق الثاني: مسودة خطة عمل بشأن مستقبل الدستور الغذائي
- 61 المرفق الثالث: الجدول الزمني لوضع الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031

مقدمة

- 1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (الهيئة) دورتها الرابعة والثمانين في مركز المؤتمرات الدولي في جنيف، سويسرا، خلال الفترة من 10 إلى 14 يوليو/تموز 2023.
- 2- وافتتح الاجتماع السيد Steve Wearne (المملكة المتحدة)، رئيس الهيئة. وقامت الدكتورة Ailan Li، المدير العام المساعد لشؤون التغطية الصحية العالمية/سكان بصحة أفضل في منظمة الصحة العالمية والسيد Markus Lipp، كبير الموظفين المسؤولين عن سلامة الأغذية، شعبة النظم الغذائية وسلامة الأغذية في منظمة الأغذية والزراعة، بالترحيب بالمشاركين بالنيابة عن المنظمين الراعيين.

اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)¹

- 3- اعتمدت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين جدول الأعمال مع الإضافتين التاليتين، في إطار البند 7 من جدول الأعمال (ما يستجد من أعمال):
- التحديات الحالية والمستقبلية للطابع المؤسسي للدستور الغذائي (وثيقة قاعة المؤتمر CRD01)؛
 - وإجراءات استعراض المواد الكيميائية في الأغذية من قبل برنامج مشورة الخبراء العلمية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، والوكالة الدولية لبحوث السرطان (وثيقة قاعة المؤتمر CRD05).
- 4- وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين إلى أنه في ظلّ ضرورة عقد مناقشات مطوّلة بين أمانة الدستور الغذائي ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، ستتم مناقشة البند 5-2، "استعراض المنظمات غير الحكومية الدولية التي تتمتع بصفة مراقب في الدستور الغذائي - شرط التمثيل المزدوج"، في دورتها الخامسة والثمانين المقبلة.

الاستعراض التقييمي (البند 2 من جدول الأعمال)²

- 5- ناقشت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين الاقتراحات المقدمة من كل لجنة على حدة وأبدت التعليقات والتوصيات التالية.

لجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية³

الاعتماد النهائي

- 6- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين، عند الخطوتين 5/8، المواصفتين الإقليمية بشأن ما يلي:

¹ الوثيقة CX/EXEC 23/84/1 ووثيقة قاعة المؤتمر CRD02 (إكوادور وأوروغواي وباراغواي والبرازيل وكوستاريكا) ووثيقة قاعة المؤتمر CRD04 (المنسق الإقليمي للجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. إكوادور وأوروغواي وباراغواي والبرازيل وبنما وبيرو والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وشيلي وغواتيمالا وغيانا وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا وهندوراس).

² الوثائق CX/EXEC 23/84/2 Add.1 و CX/EXEC 23/84/2 Add.2 و CX/EXEC 23/84/2 Add.3.

³ المرفق 1 بالوثيقة CX/EXEC 23/84/2.

- منتجات فول الصويا المخمّرة ببكتريا العصوية (*Bacillus*) (آسيا)؛
- والأرز المطبوخ الملفوف في أوراق نبات (آسيا)، مع الإشارة إلى أن الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية هي تلك التي نقحتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وأيدتها في دورتها الثالثة والخمسين.

الاعتماد عند الخطوة 5

- 7- أشار أحد الأعضاء إلى أنه يتم إنتاج المنتجات الشبيهة بالفطيرة الآسيوية والاتجار بها في أقاليم أخرى، وطلب إلى أمانة الدستور الغذائي أن تؤكد أن المواصفة الإقليمية تصبح، بمجرد اعتمادها عند الخطوة 8، سارية فقط بالنسبة إلى المنتجات التي يتم الاتجار بها في إقليم لجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا.
- 8- وأكد أمين الدستور الغذائي على أن المواصفات الإقليمية للدستور الغذائي تصاغ وتطبق فقط على المنتجات التي يتم إنتاجها والاتجار بها واستهلاكها ضمن الإقليم المعني، ذلك أنه لا يمكن لأحد سوى أعضاء هذا الإقليم المشاركة في عملية صنع القرار.
- 9- وأوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين، عند الخطوة 5، ما يلي:
- المواصفة الإقليمية الخاصة بالفطيرة الآسيوية السريعة التجميد (آسيا).

اعتماد التعديلات

- 10- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين ما يلي:
- التعديلات على الأحكام الخاصة بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة الواردة في المواصفات CXS 294R-2009 و CXS 298R-2009 و CXS 301R-2011 و CXS 306R-2011 و CXS 323R-2017.

تحويل مواصفتين إقليميتين إلى مواصفتين دوليتين

- 11- ذكرت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين، بأن الهيئة في دورتها الثالثة والأربعين قد اعتمدت الصيغة المنقحة لكل من المواصفة الإقليمية الخاصة بالغو شوجانغ (CXS 294R-2009) والمواصفة الإقليمية لصلصة الفلفل الحار (الشيلي) (CXS 306R – 2011) باعتبارهما مواصفتين دوليتين (أي المواصفتين CXS 294-2009 و CXS 306-2011) وبأنه تم الآن اعتماد الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية وتوسيم الأغذية. وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين إلى أنه سيتم نقل الأحكام المنقحة الخاصة بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة الواردة في المواصفتين الإقليميتين إلى المواصفتين الدوليتين اللتين سيتم نشرهما بعد أن تكون الهيئة في دورتها السادسة والأربعين قد قامت باعتماد الأحكام المنقحة الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية.

طلب الحصول على توجيهات من اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي

- 12- أحاطت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين علمًا بأن لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا قد طلبت في دورتها الثانية والعشرين توجيهات بشأن ما يلي:

- كيفية معالجة اقتراحات العمل الجديدة التي تشمل المنتجات المجهزة (والجاهزة للأكل في الكثير من الأحيان) التي يتم إنتاجها بشكل رئيسي في الإقليم والاتجار بها على المستوى العالمي والتي ليست لها لجنة سلعية ملائمة قائمة أو ناشطة حالياً؛
 - وما إذا كانت هناك حاجة إلى وضع مواصفات لفرادى هذه المنتجات المجهزة أو اتباع نهج أفقي أو جماعي في ضوء التطورات السريعة التي تشهدها تكنولوجيات تجهيز الأغذية.
- 13- ووافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين على مناقشة هذه المسائل في إطار البند 6 من جدول الأعمال.

لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي⁴

الاعتماد

- 14- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين ما يلي:
- التعديلات على الأحكام الخاصة بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة الواردة في المواصفة الإقليمية للكولانتروكويوت (CXS 304R-2011) والمواصفة الإقليمية للوكوما (CXS 305R-2011) والمواصفة الإقليمية لنبته البياكون (CXS 324R-2017)؛
 - والأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية الواردة في المواصفتين CXS 304R-2011 و CXS 305R-2011، ملاحظة أن الأحكام المقترحة الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية ("لا يسمح باستخدام مواد مضافة إلى الأغذية في الأغذية التي تمثل لأحكام هذه المواصفة") كانت قد أقرتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الثالثة والخمسين.

المسائل الأخرى

- 15- أحاطت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين علماً بالتعليقات التي أبدتها المنسق الإقليمي في ما يتعلق بنجاح الاجتماع الافتراضي للجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وكيفية سماحه لهذه اللجنة بإحراز تقدم في ما يخص المواصفات وبلورة المواقف الإقليمية بشأن جملة من المسائل.

⁴ المرفق 2 بالوثيقة CX/EXEC 23/84/2.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية⁵

الاعتماد النهائي

16- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين الخطوط التوجيهية، عند الخطوتين 5/8، بشأن ما يلي:

- مكافحة الإشريكية القولونية المنتجة لسموم شيجا في لحم البقر النيء والخضروات الورقية الطازجة والحليب الخام والأجبان المصنوعة من الحليب الخام والمنتجات (القسم العام، والملحق الأول بشأن لحم البقر النيء، والملحق الثالث بشأن الحليب الخام والأجبان المصنوعة من الحليب الخام) (الخطوتان 5/8)؛
- والاستخدام الآمن للمياه وإعادة استخدامها في إنتاج الأغذية وتجهيزها (القسم العام والملحق الأول بشأن المنتجات الطازجة) (الخطوتان 5/8).

الموافقة

- 17- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تقوم الهيئة في دورتها السادسة والأربعين بالموافقة على ما يلي:
- اقتراح العمل الجديد بشأن وضع خطوط توجيهية لتدابير الرقابة على نظافة الأغذية في الأسواق التقليدية للأغذية، والطلب إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية أن تنظر بعناية في العلاقة بين المبادئ العامة لنظافة الأغذية (CXC 1-1969) والنصوص الإقليمية المتعلقة بالأغذية التي تُباع في الشوارع وهذه الخطوط التوجيهية المقترحة؛
 - وتنقيح الخطوط التوجيهية بشأن تطبيق المبادئ العامة لنظافة الأغذية على مراقبة أنواع بكتيريا الضمات الممرضة في الأغذية البحرية (CXG 73-2010).

الرصد

- 18- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين إلى أن مجموعتي الخطوط التوجيهية المعروضتين لاعتمادها عند الخطوتين 5/8 قد بلغت مرحلة متقدمة مقارنة بجدولهما الزمني، وإلى أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية في طريقها لاستكمال الملاحق المتبقية ضمن الإطار الزمني المخطط له.
- 19- وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين إلى أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية قد أقرت في دورتها الحادية والخمسين بأهمية المواد الكيميائية في سياق الاستخدام الآمن للمياه وإعادة استخدامها في إنتاج الأغذية إلا أن هذه المواد تقع خارج نطاق اختصاصها، وإلى أن اللجنة قد أبلغت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية عندما شرعت في العمل الجديد بشأن هذا الموضوع.

⁵ المرفق 3 بالوثيقة 23/84/2 CX/EXEC.

- 20- ونظرت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين في ما إذا كان الوقت مناسباً لإطلاع لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية على آخر المستجدات بالنسبة إلى التقدم المحرز في هذا العمل وتشجيعها على النظر في الحاجة إلى التماس التوجيهات بشأن الملوثات الكيميائية في سياق استخدام المياه وإعادة استخدامها.
- 21- وتم الإعراب عن شواغل في ما يتعلق بالاقترح الذي يقضي بأن تتولى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية العمل في هذا المجال مع تبادل الآراء التالية: تعمل اللجنة بالفعل بشأن جدول أعمال حافل بالبنود؛ وهذه المسألة ذات صلة أيضاً بالنسبة إلى لجان أخرى ذلك أنها تتعلق مثلاً بتراكم مخلفات مبيدات الآفات أو مضادات الميكروبات في المياه المعاد استخدامها؛ ولا يزال العمل جارياً في لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية على الملاحق الخاصة بالسلع والتي قد تحدد مسائل أخرى؛ ويمكن لأي لجنة معنية أن تنظر في الاضطلاع بمزيد من العمل استناداً إلى المعلومات العلمية المتاحة؛ وقد يلزم النظر في اتباع بعض النهج المبتكرة للتصدي بطريقة شاملة لتراكم المواد الكيميائية في المياه المعاد استخدامها.
- 22- وأقرت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بإمكانية تراكم المواد الكيميائية في المياه المعاد استخدامها، ووافقت على إطلاع اللجان المعنية الأخرى على حالة هذا العمل.

المسائل الأخرى

- 23- توجهت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بالشكر إلى رئيس لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية المنتهية ولايته، الدكتور Emilio Esteban، على سنوات خدمته الطويلة في رئاسة اللجنة، وتمنت له كل التوفيق في مهامه الجديدة كنائب لوزير الزراعة لسلامة الأغذية في الولايات المتحدة الأمريكية.

لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية⁶

الاعتماد النهائي

- 24- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين، عند الخطوة 8، ما يلي:
- المواصفة الإقليمية الخاصة بعصير التوت الهندي المخمر (أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ).
- 25- تم الإعراب عن شواغل بشأن عدم وجود تقييم لسلامة السكوبوليتين وهي مادة سامة طبيعية تُعرف بوجودها في عصير التوت الهندي. وشدد ممثل منظمة الأغذية والزراعة على أن عصير التوت الهندي بحد ذاته يتسم بتاريخ من الاستخدام الآمن في إقليم أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ. وإن السكوبوليتين فريد من ناحية معينة إذ يستخدم كمكون أساسي لتمييز المنتج في المواصفة الإقليمية، فيما ارتبط في الوقت نفسه بخصائص سمية معينة غير مرغوب فيها قد أفضت بدورها إلى صدور طلب بإجراء تقييم للسلامة. ويبقى السكوبوليتين على قائمة أولويات التقييم للجنة الخبراء المشتركة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. ولكن ثمة نقص في الوقت الراهن في البيانات اللازمة المتاحة للجنة الخبراء المشتركة لإجراء تقييم للسلامة.

⁶ المرفق 4 بالوثيقة CX/EXEC 23/84/2.

- 26- ورأى أحد الأعضاء أنه في حال تم تقديم طلب في المستقبل لتحويل المواصفة الإقليمية إلى مواصفة عالمية، سيكون من الضروري قيام لجنة الخبراء المشتركة بإجراء تقييم لسلامة السكوبوليتين.
- 27- ونظرت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين في ما ورد أعلاه، وأكدت توصيتها بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين المواصفة الإقليمية.

الاعتماد

- 28- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين ما يلي:
- تعديل الأحكام الخاصة بتوسيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة الواردة في المواصفة الإقليمية الخاصة بمنتجات الكافا للاستخدام كمشروب لدى خلطها بالماء (CXS 336R-2020).

لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية⁷

الاعتماد النهائي

- 29- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين، عند الخطوتين 8/5، ما يلي:

- الحدود القصوى لمخلفات إيفرميكتين (الأغنام والخنزير والماعز - الدهون والكلية والكبد والعضلات)
- الحدود القصوى لمخلفات النيكرايزين (الدجاج)
- الحدود القصوى للمخلفات المستقرة إلى المجترات والأسماك الزعنفية، أي:

جميع المجترات الأخرى

- أموكسيسيلين (العضلات، الدهون، الكبد، الكلية، الحليب)
- بنزيل بنسلين (العضلات، الكبد، الكلية، الحليب)
- تتراسكلين (العضلات، الكبد، الكلية، الحليب)
- سيهالوثرين (العضلات، الدهون، الكبد، الكلية، الحليب)
- سبيروميثرين (العضلات، الدهون، الكبد، الكلية)
- دلتامثرين (العضلات، الدهون، الكبد، الكلية)
- موكسيدكتين (العضلات، الدهون، الكبد، الكلية)
- سبيكتينومييسين (العضلات، الدهون، الكبد، الكلية، الحليب)
- ليفاميسول (العضلات، الدهون، الكبد، الكلية)
- تلميكوزين (العضلات، الدهون، الكبد، الكلية)

⁷ المرفق 5 بالوثيقة 23/84/2. CX/EXEC

جميع الأسماك الزعنفية الأخرى

ديلتاميثرين (عضلات)

فليميكوين (عضلات)

الموافقة

- 30- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن توافق الهيئة في دورتها السادسة والأربعين على ما يلي:
- قائمة بالعقاقير البيطرية التي أُسندت إليها الأولوية لتقييمها أو إعادة تقييمها من قبل لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية (القسمان الأول والخامس)

وقف العمل

- 31- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تقوم الهيئة في دورتها السادسة والأربعين بإقرار وقف العمل بما يلي:
- الحدود القصوى لمخلفات إيفرميكتين (الأغنام والخنزير والماعز - الدهون والكلى والكبد والعضلات)

المسائل الأخرى

- 32- أشادت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بالتعاون الممتاز المستمر بين لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات من خلال مجموعة العمل المشتركة بينهما، باعتبار ذلك نهجًا كفؤًا وفعالاً من حيث الكلفة لتيسير تنسيق العمل على المسائل ذات الاهتمام المشترك بين اللجنتين، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالمركبات ذات الاستخدام المزدوج.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة⁸

الاعتماد النهائي

- 33- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين، عند الخطوات 5/8 و8، ما يلي:
- المواصفة المنقحة الخاصة بمستحضر المتابعة (CXS 156-1987) (أعيدت تسميتها المواصفة الخاصة بمستحضر المتابعة للرضع الأكبر سنًا ومنتج الأطفال الصغار).

⁸ المرفق 6 بالوثيقة 23/84/2 CX/EXEC.

اعتماد التعديلات

- 34- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين التعديلات على ما يلي:
- المواصفة الخاصة بأغذية الأطفال المعلّبة (CXS 73-1981)؛
 - وقوائم إرشادية لمركبات المغذيات لاستخدامها في الأغذية من أجل الاستخدامات الغذائية الخاصة للرضع وصغار الأطفال (CXG 10-1979).

الاعتماد عند الخطوة 5

- 35- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين عند الخطوة 5، ما يلي:
- المبادئ العامة لتحديد القيم المرجعية للمغذيات للأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 6 أشهر و36 شهرًا

المسائل الأخرى

- 36- أعرب بعض الأعضاء عن خيبة أملهم لعدم موافقة لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة في دورتها الثالثة والأربعين على اقتراح العمل الجديد الذي يقضي بإعداد خطوط توجيهية عامة لوضع بيانات المغذيات للتوسيم التغذوي على واجهة العبوات.
- 37- وأوضح ممثل منظمة الصحة العالمية أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة كانت قد وافقت في دورتها الثالثة والأربعين على أن العمل الماضي والجاري الذي اضطلعت به منظمة الصحة العالمية في هذا المجال كان كافيًا لتلبية احتياجات اللجنة، وعلى أنه يجب عدم متابعة الاقتراح في هذا الوقت بسبب افتقاره إلى التأييد.
- 38- وأشار أمين الدستور الغذائي إلى أنه بوسع الأعضاء إعادة طرح اقتراح حسب الاقتضاء وأن وجود توجيهات صادرة عن منظمة الصحة العالمية لا يغني عن عمل الدستور الغذائي.
- 39- وشدد عضو آخر على الحاجة إلى التماس توجيهات شاملة بشأن العمل الجديد والمعايير والآليات المختلفة لإسناد الأولوية القائمة الآن في الدستور الغذائي أو التي هي قيد المناقشة، كما في حالة لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، واقترح إجراء تقييم للإجراءات القائمة من أجل النظر في الإجراءات والمعايير المطبقة والتفكير في ما إذا كانت هناك أي فجوات.
- 40- وإذ دكرت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بالتوصية التي قدمتها في دورتها الثانية والسبعين⁹ إلى لجان الدستور الغذائي كافةً للنظر في الحاجة إلى وضع نهج لإدارة عملها، طلبت إلى أمانة الدستور الغذائي تقديم وثيقة إلى اجتماع لاحق للجنة التنفيذية تتضمن استعراضًا للنهج التي كانت قد تمت بلورتها.

⁹ الفقرة 22 من الوثيقة REP15/EXEC.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية¹⁰

الاعتماد النهائي

41- إن الأعضاء:

- أقرّوا بأنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية (اللجنة) قد أدارت عملها بكفاءة رغم عبء العمل المتزايد؛
- وأشادوا بالمفاوضات البناءة التي أسفرت عن توافق في الآراء بشأن الحكم المتعلق بسيترات الصوديوم الثلاثي القواعد (نظام الترقيم الدولي 331 (3) في فئة الأغذية 01-1-1؛
- ورحّبوا بالتقدّم المحرز في الأحكام المتعلقة بالمحليّات والألوان فضلاً عن المواد المضافة إلى الأغذية في فئة الأغذية 14-2-3 "نبيذ العنب"؛

المسائل الأخرى

- 42- توقع أحد الأعضاء أن تكون المناقشة المقبلة بشأن تحسين إدارة تنسيق العمل مفيدةً من حيث زيادة كفاءة إدارة عمل اللجنة.
- 43- ولاحظ عضو آخر صياغة اقتراح عمل جديد بشأن مواصفة للخميرة، وأوصى بضمان توفر الخبرة اللازمة قبل استهلال هذا العمل الجديد.

الخلاصة

- 44- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين ما يلي:
- إدراج الحكم المتعلق بسيترات الصوديوم الثلاثي القواعد (نظام الترقيم الدولي 331 (3) في فئة الأغذية 01-1-1 في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، عند الخطوة 8؛
 - وإدراج الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في فئة الأغذية 14-2-3 (CXS 192-1995)، عند الخطوات 8 و8/5؛
 - وإدراج الأحكام المتعلقة بالريبوفلافين، مركّب (نظام الترقيم الدولي 101 (1))، والريبوفلافين⁵-فوسفات الصوديوم (نظام الترقيم الدولي 101 (2))، والريبوفلافين من العصوية الرقيقة (نظام الترقيم الدولي 101 (3))، والريبوفلافين من *Ashbya gossypii* (نظام الترقيم الدولي 101 (4))، ومستخلص السبيرولينا (نظام الترقيم الدولي 134)، في الجدول 3 (CXS 192-1995)، عند الخطوتين 8/5؛
 - وتنقيح أسماء الفئات والنظام الدولي لترقيم المواد المضافة إلى الأغذية (CXG 36- 1989)، عند الخطوتين 8/5؛

- ومواصفات تحديد المواد المضافة إلى الأغذية ودرجة نقاوتها، لإدراجها في قائمة الدستور الغذائي لمواصفات المواد المضافة إلى الأغذية (CXA 6-2021)، عند الخطوتين 8/5، مع الإشارة إلى الحاجة إلى تغيير مواصفات *Phospholipase A2* من *Streptomyces violaceoruber* المعبر عنها في *S. violaceoruber* من مواصفات منقحة (R) إلى مواصفات جديدة (N)؛
- وأحكام المواد المضافة إلى الأغذية ضمن أحكام المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (-192 CXS 1995) وتقيحات الأحكام المعتمدة عند الخطوات 8 و8/5؛
- وإدراج أحادي وثنائي غليسيريدات الأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 471) في فئة الأغذية 02-1-2 (CXS 192-1995)، عند الخطوتين 8/5؛
- وإدراج الأحكام المتعلقة بإسترات متعددة الغليسرول للأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 475)، وإسترات السوربيتان للأحماض الدهنية (نظام التقييم الدولي 491-495)، ولاكتيلات استيرويل (نظام التقييم الدولي 481 (1)) و(نظام التقييم الدولي 482 (1))، في فئة الأغذية 02-1-2 (CXS 192-1995)، عند الخطوة 8؛
- ومراجعة للملاحظتين 488 و502 (CXS 192-1995)؛
- وحذف الملاحظة 301 من الحكم المتعلق بالبنزوات في فئة الأغذية 14-1-4 (CXS 192-1995)؛
- وإدراج الريبوفلافين من *Ashbya gossypii* (نظام التقييم الدولي 101 (4))، في عنوان المجموعة ريبوفلافين في الجدولين 1 و2 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)؛
- والأحكام المنقحة الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية في ما يتعلق بمواءمة سبع مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، وثلاث مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفواكه والخضروات المصنعة، وست مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، ومواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا، ومواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا، ومجموعة واحدة من الخطوط التوجيهية للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة (CXS 192-1995)؛
- والتقيحات للأحكام المعتمدة المتعلقة بالمحليات في فئات أغذية مختلفة (CXS 192-1995)؛
- والأقسام المنقحة المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية للمواصفات السبع للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، والمواصفات الثلاث للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفواكه والخضروات المصنعة، والمواصفات الست للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، والمواصفة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا، والمواصفة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا، ومجموعة الخطوط التوجيهية للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة.

الموافقة على عمل جديد

- 45- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن توافق الهيئة في دورتها السادسة والأربعين على ما يلي:
- أحكام جديدة مقترحة متعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية؛
 - وقائمة المواد ذات الأولوية المقترحة للتقييم من قبل لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.

الإلغاء

- 46- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن توافق الهيئة في دورتها السادسة والأربعين على إلغاء الأحكام المتعلقة بمواد مضافة معينة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.

وقف العمل

- 47- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تصادق الهيئة في دورتها السادسة والأربعين على وقف العمل بمشاريع معينة ومشاريع مقترحة للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.

المسائل الأخرى

- 48- سأل أحد الأعضاء ما إذا كان من الجائز الرجوع إلى المنظمة الدولية للكروم والنيبيذ في مذكرة التسوية المرتبطة بالأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية ضمن الوثيقة رقم FC 14.2.3، نظرًا إلى الاختلاف في العضوية بين المنظمة الدولية للكروم والنيبيذ وبين الدستور الغذائي.
- 49- ولاحظت لجنة الدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين أن اللجنة قد سلمت في دورتها الثالثة والخمسين بوجوب إبقاء مشورة اللجنة التنفيذية التي تحيل إلى منظمات خارجية في نصوص الدستور الغذائي، في حدها الأدنى، وتوصلت إلى تسوية بشأن المذكرة المرتبطة بالأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في الوثيقة رقم FC 14.2.3 بعد نقاش مستفيض.
- 50- وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين كذلك إلى أن المذكرة تشكل نهجًا استثنائيًا يختص تحديدًا بالحالة الفريدة التي تنطوي على استخدام هذه المواد المضافة في نبيذ العنب؛ ولا ينبغي أن تعتبر سابقة في أي ظرف آخر، كما أن حالة مشابهة من غير المرجح أن تحصل في المستقبل.

الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية¹¹

الاعتماد النهائي

51- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين عند الخطوة 8 ما يلي:

- مدونة الممارسات المتعلقة بمنع التلوث بالسموم الفطرية والحد منها في الكسافا والمنتجات المصنوعة من الكسافا؛
- والمستويات القصوى للرصاص في وجبات الطعام الجاهزة للرضع وصغار الأطفال.

52- وأوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين عند الخطوتين 8/5 ما يلي:

- المستويات القصوى للرصاص في السكر البني الناعم والسكر الخام والسكر غير المنبذ؛
- والمستويات القصوى المقترحة لإجمالي الأفلاتوكسينات في الفلفل الحار المجفف وجوزة الطيب والمستويات القصوى للأوكراتوكسين ألف في الفلفل الحار المجفف والفلفل الأحمر وجوزة الطيب.
- وخطط لأخذ عينات لإجمالي الأفلاتوكسينات في بعض الحبوب والمنتجات القائمة على الحبوب، بما في ذلك أغذية الرضع وصغار الأطفال، مع ملاحظة ما يلي:

- ستكون خطة أخذ العينات المنقحة بالصيغة التي أقرتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات في دورتها الثانية والأربعين هي نفسها التي سيُنظر في اعتمادها من جانب الهيئة في دورتها السادسة والأربعين.

53- ولاحظت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين أن المستويات القصوى لإجمالي الأفلاتوكسينات في الفلفل الحار المجفف وجوزة الطيب والمستويات القصوى للأوكراتوكسين ألف في الفلفل الحار المجفف والفلفل الأحمر وجوزة الطيب ستخضع للمراجعة بعد 3 سنوات، رهناً بإتاحة البيانات.

54- وأبلغ منسق الدستور الغذائي في أفريقيا اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين أن إقليمه سيدعم، في الوقت الراهن، تقدّم العمل بالمستويات القصوى، وقدّر النهج المتمثل في العودة إلى استعراض هذه المسألة، ولاحظ اعتراف إقليم أفريقيا بتقديم بيانات جديدة عن طريق النظام العالمي لرصد البيئة/برنامج رصد وتقدير التلوث الغذائي، لدعم هذه المراجعة.

وقف العمل

55- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تؤيد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين وقف العمل بما يلي:

- المستويات القصوى لإجمالي الأفلاتوكسينات في الفلفل الأحمر والزنجبيل والفلفل الأسود والفلفل الأبيض والكرّم، والمستويات القصوى للأوكراتوكسين ألف في الزنجبيل والفلفل الأسود والفلفل الأبيض والكرّم.

¹¹ المرفق 1 بالوثيقة Add.2/CX/EXEC 23/8482.

الموافقة على عمل جديد

- 56- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تؤيد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين العمل الجديد بشأن:
- مدونة الممارسات/الخطوط التوجيهية لمنع التسمم بالسيكواتيرا أو الحد منها.

الرصد

- 57- وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين على تمديد الجداول الزمنية حتى عام 2025 من أجل استكمال العمل بشأن مستويات قصوى لإجمالي الأفلاتوكسينات في الفول السوداني الجاهز للأكل وخطة أخذ العينات المرتبطة بها، والمستويات القصوى للخصائص في أعشاب الطهي (الطازجة/المجففة) والتوابل (المجففة).
- 58- ولاحظت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية قد تقدمت في العمل بشأن المستويات القصوى لأعشاب الطهي (الطازجة/المجففة) والتوابل (المجففة) مستعينةً بنهج متدرج لإدارة المخاطر. ومن شأن ذلك أن يتيح الوقت الكافي لمجموعات العمل الإلكترونية، ولا سيما تلك التي تتناول تحديد المستويات القصوى وتقييم البيانات، لكي تنهض بولاياتها، وللجنة لكي تنظر بصورة مستفيضة في الشواغل لتيسير بناء التوافق في الآراء.

الدورة السادسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات¹²

الاعتماد النهائي

- 59- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين عند الخطوتين 8/5 ما يلي:
- الخطوط التوجيهية بشأن الاعتراف بتكافؤ النظم الوطنية للرقابة على الأغذية والحفاظ على هذا التكافؤ؛
 - والمبادئ والخطوط التوجيهية بشأن استخدام المراجعة والتحقق عن بُعد في الأطر التنظيمية.

الموافقة على عمل جديد

- 60- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تقوم الهيئة في دورتها السادسة والأربعين باعتماد وتحديث ما يلي:
- مبادئ اقتفاء الأثر/ تتبع المنتج باعتبارها أداة ضمن نظام التفتيش ومنح شهادات المصادقة للأغذية (CXG 60-2006)

¹² المرفق 2 بالوثيقة CX/EXEC 23/84/2 Add.2.

الرصد

61- أشادت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بما أظهرته لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات، من سرعة وحسن استجابة في ما يتعلق بالعمل حول المبادئ والخطوط التوجيهية بشأن استخدام المراجعة والتحقق عن بُعد في الأطر التنظيمية، ورحبت بمواصلة العمل بخصوص مشروع الخطوط التوجيهية المقترح بشأن منع الغش في الأغذية ومكافحته.

الدورة السابعة والأربعون للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية¹³الاعتماد عند الخطوة 5

- 62- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين عند الخطوة 5 ما يلي:
- تنقيح المواصفة العامة الخاصة بتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً (CXS 1-1985): الأحكام ذات الصلة بوضع علامات تحذيرية تخص مسببات الحساسية.
 - والخطوط التوجيهية بشأن توفير المعلومات الغذائية للأغذية المعبأة مسبقاً التي سيتم تقديمها عن طريق التجارة الإلكترونية؛
 - والخطوط التوجيهية بشأن استخدام التكنولوجيا لتوفير المعلومات الغذائية.

الموافقة على عمل جديد

- 63- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن توافق الهيئة في دورتها السادسة والأربعين على عمل جديد بشأن ما يلي:
- تعديل المواصفة العامة الخاصة بتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً (CXS 1-1985): توسيم الأغذية المعبأة مسبقاً المعروضة معاً أو كعبوات في حزمة واحدة.

الرصد

- 64- لاحظت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين أن تمديد الجدول الزمني لتنقيح المواصفة العامة الخاصة بتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً (CXS 1-1985): "الخطوط التوجيهية بشأن التوسيم الاحترازي للمواد المسببة للحساسية" قد يطلب بعد انعقاد الدورة الثامنة والأربعين للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية حين يتوفر وضوح أكبر بشأن الوقت المطلوب لإتمام هذا العمل الرائد.
- 65- وشجّع أحد الأعضاء على مشاركة مندوبي اللجنة المهتمين، في العمل ضمن إطار لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات للتوصية بأساليب وإرشادات تحليلية مناسبة بشأن التحقق من صحتها وتطبيقها لتحديد البروتين المسبب للحساسية في الأغذية بحيث يمكن للدورات المقبلة للجنة أن تتضمن مناقشات منتجة حول الخطوط التوجيهية بشأن التوسيم الاحترازي للمواد المسببة للحساسية.

¹³ المرفق 3 بالوثيقة CX/EXEC 23/84/2 Add.2.

مسائل أخرى

- 66- تساءل أحد الأعضاء عن الكيفية التي يمكن بها للدستور الغذائي تلافي المزيد من التأخيرات في نشر المواصفة الخاصة بأجزاء الأزهار المجففة - الزعفران، التي كانت قد اعتمدت من قبل الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين عند الخطوة 8 رهنًا بالمصادقة عليها من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية، مع الإشارة إلى أن مسألة أحكام توسيم الأغذية قد أعيدت إلى اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي لمزيد من المناقشة. ولم تقرّ الدورة السابعة والأربعون للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية أحكام توسيم الأغذية التي تتعلق ببلد المنشأ وبلد الحصاد، وأعادتها إلى اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي من أجل إعادة النظر فيها، وطلبت إلى هذه الأخيرة أن توضّح الفرق بين بلد المنشأ وبلد الحصاد وأن تقدّم مسوغًا منطقيًا واضحًا يبرر جعل الأحكام المتعلقة ببلد الحصاد إلزامية، وكيف يمكن لتصريح من هذا النوع أن يكون مفيدًا من حيث منع الغش. وأعرب العضو عن قلقه إزاء التأخير الكبير الذي ستسببه إعادة الأحكام إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي، على صعيد نشر المواصفة التي سبق أن اعتمدت من قبل الدورة الخامسة والأربعين للهيئة.
- 67- وسلط بعض الأعضاء الضوء على أهمية نشر مواصفة الدستور الغذائي، بالنسبة إلى البلدان المنتجة للزعفران.
- 68- وفي حين اقترح أن يسعى رئيسا لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي إلى إيجاد حلّ، جرى التأكيد على أن حلّ المسألة بيد الأعضاء.
- 69- وأعلن أحد الأعضاء أن النهج الذي اقترحتة اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي ينحرف عن المشورة السابقة للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية وعن الأحكام المماثلة الأخرى في مواصفات اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي.
- 70- وأشار الرئيس إلى أنه يتعين على لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي أن تبرر الانحراف عن المشورة السابقة للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية وأقر بأنّ هذه مسألة اقتصادية هامة بالنسبة إلى البلدان المنتجة وأن هذا الأمر، إلى جانب احتمال حدوث غش، يزيد من إلحاح نشر المواصفة ووضعها قيد الاستعمال.

الخلاصة

- 71- شجّعت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين للجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي، التي من المقرر أن تعقد اجتماعها في مطلع عام 2024، بناء على طلب لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية، على أن توفر مسوغًا واضحًا وتبريرًا متينًا لوجوب جعل الأحكام المتعلقة ببلد الحصاد إلزامية، بما أن هذا الإيضاح مهم في ما يخص تطبيق المواصفة العامة المتعلقة بتوسيم الأغذية المعبأة مسبقًا (CXS 1-1985) وتتوجب مناقشته من ثم خلال الدورة الثامنة والأربعين للجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية.

اقترح بتعديل المواصفة العامة لعصائر ونكتار الفواكه (CXS 247-2005)¹⁴

- 72- ذكّرت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأنه تم اقتراح تعديل للمواصفة CXS 247-2005 من قبل البرازيل وبالتماشي مع المناقشات التي تخلّلت الدورة الثالثة والثمانين للجنة التنفيذية والدورة الخامسة والأربعين للهيئة، وأصدرت أمانة الدستور الغذائي تعميمًا يلتمس آراء الأعضاء والمراقبين بشأن التعديل المقترح بما أن المواصفة CXS 247-2005 تندرج ضمن نطاق عمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضرة المصنعة، التي قد أُرجئت إلى أجل غير مسمى منذ الدورة الثالثة والأربعين للهيئة (2020).
- 73- وأظهرت التعليقات الواردة من سبعة أعضاء وثلاثة مراقبين آراءً متباينة.
- 74- وتم التذكير بأن "الدليل لإجراءات تعديل مواصفات الدستور والنصوص ذات الصلة ومراجعتها" الوارد في دليل الإجراءات للدستور الغذائي، ولا سيما الفقرة 6 منه، يسري في هذه الحالة، وهو ينص على ما يلي في جملته الأخيرة: "في الحالات التي لا يبدو أن الردود تطرح فيها حلاً لا يثير خلافاً، ينبغي إبلاغ الهيئة بذلك، وعليها أن تقرّر أفضل طريقة للنظر في هذا الموضوع."
- 75- وأبرز أحد الأعضاء أهمية توضيح ماهية التعديل أو التنقيح، وأعرب عن أمله في أن تقدم لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة مزيداً من التوجيه بشأن هذه المسألة.
- 76- وأبلغ المنسق الإقليمي للجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن لجنة التنسيق في أمريكا والبحري الكاريبي قد توصلت في دورتها الثانية والعشرين إلى موقف إقليمي بشأن هذه المسألة (وثيقة قاعة المؤتمر CRD02).

الخلاصة

- 77- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تطلب أمانة الدستور الغذائي إلى البرازيل الرد على التعليقات الواردة استجابةً للتعميم وأن تعد بعد ذلك وثيقة للدورة السادسة والأربعين للهيئة من أجل اتخاذ قرار بشأن كيفية المضي قدماً، على أن تتضمن الاقتراح الأصلي بالتعديل من قبل البرازيل، والردود على التعميم، وأي ملاحظات أخرى قد ترغب البرازيل في تقديمها بشأن الردود على التعميم، وأي توجيهات إجرائية من شأنها أن تساعد اللجنة في البت في كيفية المضي قدماً.

¹⁴ المرفق 4 بالوثيقة CX/EXEC 23/84/2 Add.2 ووثيقة قاعة المؤتمر CRD2 (إكوادور وأوروغواي وباراغواي والبرازيل وكوستاريكا).

مشروع الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول في دهون الأبقار وكبدها وكلاهما وعضلاتها - معلومات محدثة¹⁵

المقدمة

78- اعتمدت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين مشروع الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول في كبد الأبقار وكلاهما وعضلاتها عند الخطوة 5 (عن طريق التصويت)، واتفقت على الإبقاء على مواصلة بلورة الحدود القصوى لهذه المخلفات على مستوى الهيئة، مع الإحاطة علمًا بالتحفظ الذي أعربت عنه الصين. وبناءً على ذلك، وجهت أمانة الدستور الغذائي تعميمًا إلى الأعضاء والمراقبين تلتزم فيه تعليقاتهم عند الخطوة 6 على مشروع الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول بحلول 15 سبتمبر/أيلول 2023 لكي تسترشد بها الهيئة في دورتها السادسة والأربعين لمزيد من المناقشة.

79- واستكمالاً لهذه العملية الرسمية، رحبت الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين بإمكانية إجراء رئيس الهيئة ونوابه مشاورات إضافية قبل انعقاد الدورة السادسة والأربعين للهيئة لتيسير التوصل إلى توافق في الآراء. وبناءً على ذلك، وبعد التشاور مع المنسقين الإقليميين، اقترح رئيس الهيئة ونوابه في رسالة موجهة إلى الأعضاء والمراقبين بتاريخ 30 مارس/آذار 2023 عملية للمشاورات غير الرسمية.

80- ولم يُبلِّغ المنسقون الإقليميون حتى الآن عن أي اقتراحات جديدة بشأن النهج الممكنة لمناقشة مشروع الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول التي قد تؤدي إلى توافق في الآراء خلال الدورة السادسة والأربعين للهيئة.

81- ومن المقرر إجراء مشاورات غير رسمية بالوسائل الافتراضية بين رئيس الهيئة ونوابه وبين المنسقين الإقليميين في يوليو/تموز وأغسطس/آب 2023. وسيقدم رئيس الهيئة ونوابه تقريرًا عن هذه المشاورات إلى اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين وإلى الهيئة في دورتها السادسة والأربعين.

82- ومع أنّ الرئيس ونوابه يأملون بأن تنجح هذه المشاورات غير الرسمية في التقريب بين المواقف المتباينة التي أعرب عنها الأعضاء حتى الآن، فإنهم سيعملون عن كثب كما في عام 2022 مع أمانة الدستور ومكتبي الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للتحضير لعملية تصويت محتملة بشأن الزيلباتيرول خلال الدورة السادسة والأربعين للهيئة.

المناقشة

83- تمت الإشادة بالنهج البناء والشفاف الذي اتبعه رئيس الهيئة ونوابه.

84- وأكد عدد من المنسقين الإقليميين من جديد على مواقفهم المؤيدة أو المعارضة لاعتماد الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول عند الخطوة 8.

¹⁵ الوثيقة CX/EXEC 23/84/2 Add.3 ووثيقة قاعة المؤتمرات CRD04 (المنسق الإقليمي للجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. إكوادور وأوروغواي وباراغواي والبرازيل وبنما وبيرو والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وشيلي وغواتيمالا وغيانا وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا وهندوراس).

85- وأعلن ممثل أحد الأقاليم أنّ التوصل إلى توافق في الآراء سيكون أفضل من اتخاذ قرار عن طريق التصويت، وأشار أيضًا إلى أن بعض الأعضاء في ذلك الإقليم اقترحوا أن إبقاء الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول عند الخطوة 8 يمكن أن يكون خيارًا جازمًا، فيما أعرب آخرون عن اهتمامهم بدراسة كيفية تسجيل استخدام الامتناع عن القبول في المواصفة.

الخلاصة

86- أعرب منسق إقليمي عن موقف إقليمي بشأن اختتام أعمال اللجنة وغياب أي تبرير للامتناع عن الاعتماد وأوصى باعتماد المواصفة خلال الدورة السادسة والأربعين للهيئة (وثيقة قاعة المؤتمرات CRD04).

الخلاصة

87- أخذت اللجنة التنفيذية علمًا في دورتها الرابعة والثمانين بالمعلومات المحدثة التي قدمها رئيس الهيئة ونوابه.

مسودة مقترحة بشأن مستقبل الدستور الغذائي - التقرير النهائي من اللجنة الفرعية للجنة التنفيذية (البند 3-1 من جدول الأعمال)¹⁶ ولحة عامة عن المناقشات غير الرسمية والتوصيات بشأن مستقبل الدستور الغذائي في سياق الاحتفالات بمرور ستين عامًا على تأسيس الدستور الغذائي - تقرير الأمانة (البند 3-2 من جدول الأعمال)¹⁷

المقدمة

88- عرض رئيس اللجنة الفرعية المعنية بالمسودة بشأن مستقبل الدستور الغذائي هذا البند من جدول الأعمال، مذكرًا بأنّ اللجنة التنفيذية في دورتها الثانية والثمانين كانت قد عقدت مناقشات مكثفة حول المواضيع الخاصة بمستقبل الدستور الغذائي وأنشأت لجنة فرعية تابعة للجنة التنفيذية تتولى، بالتعاون مع أمانة الدستور الغذائي، إعداد تقرير يتضمن مسودة مقترحة بشأن مستقبل الدستور الغذائي لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين. وكان تقرير مرحلي قد عُرض على اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين. وبالإشارة إلى التحديات الزمنية الماثلة أمام إجراء مشاورات واسعة النطاق، أشار رئيس اللجنة الفرعية إلى أنّ المسودة المقترحة كانت قد وُضعت مع مراعاة آراء رؤساء لجان الدستور الغذائي والمنسقين الإقليميين وأمانات الحكومة المضيفة ورؤساء المجموعات الإقليمية، ولكن لم تراعى فيها بعد آراء أعضاء الدستور الغذائي ولا المراقبين بشكل عام أكثر.

89- وعرضت أمانة الدستور الغذائي البند 3-2 من جدول الأعمال، مسلطة الضوء على أنّ الغرض من هذه الوثيقة هو إعطاء لحة عامة عن الكيفية التي تمتّ بها مناقشة مستقبل الدستور الغذائي بصورة رسمية وغير رسمية ضمن اجتماعات الدستور الغذائي وخارجها على حدٍ سواء. وبعدها أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أنّ الآراء الواردة عرضها في الوثيقة لا تتحلّى بأي صفة رسمية، أبرزت ما أكدته المعلومات بشأن وجود دعم قوي لمضي الدستور الغذائي قدمًا، بالإضافة إلى الإقرار بالدور الموكل إليه من أجل حماية صحة المستهلك وضمان اتباع ممارسات عادلة في تجارة الأغذية في ظلّ بيئة عالمية

¹⁶ الوثيقة CX/EXEC 23/84/3 ووثيقة قاعة المؤتمرات CRD03 (إكوادور وأوروغواي وباراغواي والبرازيل والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا).

¹⁷ الوثيقة CX/EXEC 23/84/3 Add.1.

متغيرة ومع التحلي بالمرونة اللازمة للتكيف مع هذه التغيرات. وشرح رئيس اللجنة الفرعية أن وثيقة هذا البند من جدول الأعمال هي للإحاطة وحسب وأنها لن تدمج ضمن وثيقة المسودة بشأن مستقبل الدستور الغذائي.

المناقشة

90- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين إلى المعلومات الواردة في البند 3-2 من جدول الأعمال، وانتقلت إلى مناقشة البند 3-1.

91- ولاحظ رئيس اللجنة الفرعية أنه بما أن هذه الأخيرة قد أكملت ولايتها فقد بات التقدم في يد اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين.

92- وأعرب الأعضاء عن ارتياحهم للتقدم المحرز بشأن هذه الوثيقة وأبدوا الآراء العامة التالية:

- كانت عملية إعداد المسودة نتيجة طبيعية عقب تجربة كوفيد-19 والنهج التكميلية المنقذة آنذاك وكان من المفيد إبراز هذا السياق العام.
- وشكّل هذا أيضًا خير مثال على التمام اللجنة التنفيذية لتشاطر الأفكار والانطباعات سعيًا إلى إيجاد سبيل للمضي قدمًا بشأن القضايا ذات الصلة.
- وكان هذا أيضًا منطقيًا مناسبًا للنظر في المستقبل ووضع الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031.
- وكان الهيكل العام للوثيقة ومضمونها مرضيين.
- وكانت هناك حاجة إلى أخذ ولاية (الطابع الدستوري) الدستور الغذائي في الحسبان طوال مدة المناقشات.
- وكان هناك تقدير لإضافة معلومات تتعلق باستراتيجيات المنظمات الراعيتين ضمن القسم 2.
- ولجميع أساليب عقد الاجتماعات حسنات وسيئات مختلفة بحسب طبيعة جدول الأعمال ودرجة تعقيده وقد كان من المفيد تجميع كل هذه المعلومات بصورة محايدة لتيسير التعمق في تقييمها.
- وسيكون من المهم اتخاذ بعض القرارات بشأن أساليب عقد الاجتماعات، غير أن الدستور الغذائي قد لا يكون جاهزًا بعد لمثل هذه القرارات.
- وبموازاة تطور تكنولوجيا المعلومات، سيسهّل ذلك تحسين عملية تطبيق مختلف أساليب عقد الاجتماعات وقد يتيح اعتماد نهج موحدة عبر الاجتماعات كلها.
- وقد ساهمت الوثيقة أيضًا في تحسين كفاءة العمل. وقد تكون إحدى الطرق الممكنة للسير في هذا الاتجاه من خلال تيسير عمليات التبادل بين اللجنة التنفيذية ورؤساء الأجهزة الفرعية.
- ولا تزال هذه النسخة مجرد مسودة لأنه لم يجر التشاور بعد مع الأعضاء كافةً وفي ضوء التعميم المتأخر نسبيًا لهذه الوثيقة، أشار بعض الأعضاء إلى أن تعليقاتهم أوليّة وحسب.

القسم 1 - معلومات عامة

- 93- رغم وجود اتفاق عام حول هذا النص، أفضى اقتراح حذف الإشارة إلى ولاية الدستور الغذائي في نهاية القسم، مع الإشارة إلى ضرورة عدم عرقلة النقاش في هذه المرحلة من خلال الإشارة تحديداً إلى الولاية، إلى نقاش مكثف حول جدواها بالنسبة إلى هذه الجملة وحول كيفية فهم الولاية.
- 94- واعتبر بعض الأعضاء أنه من المفيد أن تكون عملية البحث في المستقبل مندرجة ضمن سياق الولاية.
- 95- وأوضح أمين الدستور الغذائي أنه، رغم عدم وجود "ولاية" صريحة في دليل إجراءات الدستور الغذائي، يستخدم هذا المصطلح عامة للإشارة إلى المادة 1 من النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي التي تحدد الغاية الدستورية، ولا سيما البند (أ) في حين أنّ البنود الأخرى (ب)-(هـ) هامة أيضاً ويمكن الاسترشاد بها لمعرفة كيفية الاضطلاع بالعمل بخصوص البند (أ). وبالإمكان تغيير النظام الأساسي إذا اقتضت الحاجة، لكنّ هذه العملية معقدة وتتطلب، إلى جانب أغلبية الثلثين في الهيئة، موافقة الأجهزة الرئاسية في كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. ولا يوجد حالياً اقتراح لتعديل الغاية الدستورية (أي الولاية).
- 96- وتم الاتفاق على تحرير النص بما يحفظ المرجع في هذا القسم وتوحيهاً للاتساق مع دليل الإجراءات للدستور الغذائي نظراً إلى أنه قد تم تأويل ولاية الدستور الغذائي، أو غايته الدستورية، باستخدام صيغ لغوية مختلفة على امتداد الوثيقة.

القسم 2 - مواصفات الدستور الغذائي للمستقبل - السياق والدوافع

- 97- بالإضافة إلى التعديلات التحريرية، تم الاتفاق على التعديلات التالية:
- الفقرة 2: إدراج نصح صحة واحدة باعتباره أحد الأهداف الشاملة التي يمكن للدستور الغذائي أن يدعمها في المستقبل.
 - الفقرة 3، النقطتان 4 و5: تم تنقيحهما لتعزيز خصوصيتهما ومحور تركيزهما.
 - القسم 2-2-1، الفقرة 2: تم تنقيحها لتجنب التعارض وضمان الاتساق مع دليل إجراءات الدستور الغذائي.
 - القسم 2-2-1، الفقرة 5: إضافة إحالة إلى خطة العمل المشتركة للشراكة الرباعية بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية لصحة الحيوان وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.
 - القسم 2-2-1، الفقرة الأخيرة: تم تنقيحها لضمان أن تعكس بدقة طريقة الاعتراف بالدستور الغذائي ضمن المبادرات المذكورة في هذا القسم.
 - القسم 2-2-2، الفقرة 2: تم تنقيحها لإيضاح أنها تشير إلى المستوى الوطني أو الإقليمي وليس إلى المستوى الدولي.

القسم 3 - نموذج لعمل الدستور الغذائي في المستقبل

98- إضافة إلى التعديلات التحريرية، تم الاتفاق على إجراء التغييرات التالية:

- عنوان القسم 3-2-1: الاستعاضة عن "تقييم" بمصطلح "تجربة" لمختلف صيغ الاجتماعات بما يعكس على نحو أفضل الغرض من هذا القسم، مع الإشارة إلى أنّ الغرض هو جمع مختلف التجارب من خلال المشاورات غير الرسمية على اختلافها خلال الفترة الزمنية لوجود اللجنة الفرعية، من جانب الأعضاء في اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع الحالي ولاحقاً من جانب الأعضاء والمراقبين.
- وتنقيح نص القسم 3-2-1 بما يعكس التجارب التي عرضها بعض الأعضاء بالنسبة إلى الاجتماعات المنعقدة بالوسائل الافتراضية من قبيل نجاح الاجتماعات الافتراضية في السماح لفريق المهام الحكومي الدولي المخصص التابع لهيئة الدستور الغذائي المعني بمقاومة مضادات الميكروبات (الذي جرى حلّه) بتناول مواضيع معقدة.
- إبراز الحاجة إلى تحديد تكاليف مختلف أساليب عقد الاجتماعات على نحو أفضل، نظرًا إلى تكاليف الجهات المستضيفة للاجتماعات والتكاليف المترتبة على مندوبي الاجتماعات، وهو أمر مفيد أيضًا مع الإقرار في الوقت عينه بأن لكلٍ من الاعتبارات/الفرضيات (جدول الأعمال، المدة، الفترة السابقة للاجتماعات، نسق اعتماد التقرير وسوى ذلك) تكاليف محددة.
- وإبراز الحاجة إلى تقييم توجيهات الأمانة بشأن عقد الاجتماعات بالوسائل الافتراضية أو بصورة مختلطة مقارنة بالإجراءات القائمة حاليًا والمشار إليها في دليل الإجراءات للدستور الغذائي.
- والجدول 1: ضمن إطار نقاط الضعف في الاجتماعات الافتراضية، إبراز التحديات بالنسبة إلى المندوبين من أجل الانضمام والمشاركة بالوسائل الافتراضية بموازاة تلبية التوقعات بشأن اصطلاحهم بدورهم/مهامهم اليومية وفي إطار نقاط الضعف في الاجتماعات المختلطة، كون المندوبين الذين يرغبون في المشاركة بالحضور الشخصي قد لا يحصلون على التمويل اللازم للسفر في حال كان الاجتماع يتيح إمكانية المشاركة المختلطة.
- والجدول 2: فصل الجدول بحيث يجري تناول التقييم قياسًا إلى القيم الأساسية والاعتبارات الخاصة بالموارد بصورة منفصلة وللنظر إلى الموارد من منظور الأمانة المضيفة وأمانة الدستور الغذائي والمندوبين. وإعطاء وصف لاستخدام الجدول 2 في النص مع الإشارة إلى فائدته كأداة ولكنّ كيفية ملئه تعتمد على الدور كعضو أو كمراقب.
- وإبراز أهمية أن تستند عمليات التقييم إلى بيانات موضوعية أكثر منها إلى بيانات شخصية.

الخطوات المقبلة

99- وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين على ما يلي:

- ينبغي للأقسام من 1 إلى 3 من الوثيقة أن تشكل أساس التشاور مع الأعضاء والمراقبين؛
- وبما أن مسودات التوصيات لم تخضع للمناقشة، فيمكن النظر فيها خلال الدورة الخامسة والثمانين للجنة التنفيذية.

100- وجرى تقديم الاقتراحات التالية:

- القسمان 2 و3: مناقشة منفصلة نظرًا إلى وجود اتفاق عام على ضرورة اتباع مسارين منفصلين.
 - القسم 2: تحديد نقطة انطلاق للمناقشات بشأن الدوافع والسياق لدى صياغة الخطة الاستراتيجية للفترة 2031-2026 مع الإشارة إلى التشاور مع الأعضاء بهذا الشأن في إطار عملية التخطيط الاستراتيجي.
 - القسم 3: الطلب من أمانة الدستور الغذائي تحديث هذا القسم في ضوء المناقشات لكي يتسنى تعميمه لإبداء التعليقات عليه مع الأعضاء على نطاق أوسع ومساندة اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين من أجل تقييم أساليب عقد الاجتماعات والمضي قدمًا في التوصيات.
- ينبغي أن تتناول الأسئلة المطروحة على الأعضاء على نطاق أوسع نقاط القوة والضعف في مختلف أساليب عقد الاجتماعات بناء على مدى تعقيد المسائل التي تتوجب مناقشتها؛ ومقارنة تكاليف تلك الأساليب من حيث الموارد والوقت؛ وما إذا كان أي من أساليب عقد الاجتماعات أفضل أو أسوأ من منظور الأعضاء/المراقبين لإبراز القيم الأساسية للدستور الغذائي المتمثلة في الشمولية والتعاون وبناء التوافق والشفافية.
 - النظر في ما إذا كان يتعين طرح الأسئلة على المستوى القطري أو على مستوى المشاركين في الاجتماعات على اعتبار أنّ تجارب الأعضاء قد تختلف من أسلوب إلى آخر لعقد الاجتماعات.
 - وتنقيح الأسئلة واستخدام نهج يضمّ خيارات متعددة وأسئلة مفتوحة للمساعدة على ضمان تلقي معلومات عن الجوانب الرئيسية مع الحرص على تأطير المشاورات بحيث لا تنشأ توقعات يتعذر على أمانات الجهة المضيفة الوفاء بها. ويتعين على أمانة الدستور الغذائي العمل مع المنسقين الوطنيين لتحديد صيغة السؤال.

الخلاصة

101- نوهت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين باللجنة الفرعية وبرئيسها لاستكمال ولايتها واتفقت على ما يلي:

- القسم 2 من المسودة المنقحة لخطة العمل - مستقبل مواصفات الدستور الغذائي - السياق والدوافع (المرفق الثاني) سيشكل مساهمة في عملية التخطيط الاستراتيجي المقبلة. وستلتمس مساهمات الأعضاء والمراقبين في سياق هذه العملية؛
- وستقوم أمانة الدستور الغذائي بتعميم القسم 3 - نموذج لمستقبل عمل الدستور الغذائي (المرفق الثاني) لإبداء التعليقات عليه من جانب الأعضاء والمراقبين مشفوعًا بمجموعة صغيرة من الأسئلة لتوجيه طبيعة المساهمات المنشودة؛
- وستجري اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين استعراضًا للقسم 4 وللتوصيات في القسمين 5-1-1 و5-2 في ضوء تعليقات الأعضاء على القسم 3 - نموذج لمستقبل عمل الدستور الغذائي وستصدر التوصيات اللازمة لكي تنظر فيها الهيئة في دورتها السادسة والأربعين.

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025 - إطار الرصد المنقح (البند 4-1 من جدول الأعمال) 18

المقدمة

- 102- دكرت أمانة الدستور الغذائي بأن اللجنة التنفيذية قد أحاطت علمًا في دورتها الثالثة والثمانين بالتطور المستمر في إطار رصد الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025، وأقرت بوجود بعض التحديات فيه، وكانت قد طلبت من أمانة الدستور الغذائي مواصلة استعراض إطار الرصد بهدف خفض عدد المؤشرات إلى تلك التي يمكن أن تُجمع فيها المعلومات الأكثر فائدة، واقترح إطار منقح لاستعراضه في الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية.
- 103- وأبلغت أمانة الدستور الغذائي اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن تقريرًا مفصلاً بشأن الدراسة الاستقصائية التجريبية عن استخدام نصوص الدستور الغذائي ومدى تأثيرها التي أجريت في عام 2022 تماشياً مع الهدف الاستراتيجي 3، بات الآن متاحًا. 19 ووقرت هذه الدراسة الاستقصائية التجريبية المزيد من الأفكار بشأن أنواع المعلومات التي يمكن طلبها مباشرة من الأعضاء، والتي تكون ذات صلة أيضًا بإطار رصد الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025. كما أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أن العديد من المؤشرات الواردة في الدراسة الاستقصائية وقرت بيانات ذات صلة للتقدم نحو تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025.
- 104- وكانت اللجنة التنفيذية قد طلبت في دورتها الثالثة والثمانين من أمانة الدستور الغذائي تقديم اقتراح إلى الدورة الرابعة والثمانين للجنة، يتضمن مؤشرًا واحدًا على الأقل لكل نتيجة، ومسوّغًا في حالات اقتراح حذف مؤشرات.
- 105- وردًا على طلب اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين، ومع مراعاة التجربة المستفادة من تنفيذ الدراسة الاستقصائية التجريبية عن استخدام نصوص الدستور الغذائي ومدى تأثيرها، قدّمت أمانة الدستور الغذائي تنقيحًا مقترحًا لإطار الرصد، يلقي الضوء على ما يلي:
- المؤشرات التي يصعب قياسها واقترح استبدالها بمؤشرات يجري قياسها من خلال الدراسة الاستقصائية؛
 - واقترح بوضع تقرير سردي لكل هدف، بما في ذلك مزيد من المعلومات النوعية بقدر أكبر عن الأنشطة والإنجازات، من حيث ارتباطها بمختلف النتائج، إضافةً إلى المؤشرات التي يتضمنها إطار الرصد. 20
- 106- وأشارت أمانة الدستور الغذائي أيضًا إلى أن المناقشات الأولية جارية لمواءمة إطار رصد حساب أمانة الدستور الغذائي مع الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025، وأنه سيتم تقديم المزيد من المعلومات بهذا الشأن إلى اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين.

18 الوثيقة CX/EXEC 23/84/4.

19 الوثيقة EXEC84/INF1.

20 الملحق 1 بالوثيقة CX/EXEC 23/84/4.

المناقشة

- 107- عبر الأعضاء عن تقديرهم للعمل الجيد الذي يتم الاضطلاع به لجهة تنقيح إطار رصد الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025.
- 108- وبالنسبة إلى التغييرات المقترحة، ارتأى الأعضاء الإبقاء على المؤشر 2-3-1 المتعلق بالتمويل الأساسي لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للمشورة الفنية، خاصة وأنه يعكس مجال عمل حاسماً في وضع نصوص الدستور الغذائي. كما كانت هناك رغبة في الحرص على أن تظهر في تقرير التنفيذ الشامل معلومات ذات صلة منبثقة عن تقارير التنفيذ الإقليمية.
- 109- وأثنى الأعضاء على ما تقوم به الأمانة من عمل جيد من أجل وضع اللمسات الأخيرة على تقرير الدراسة الاستقصائية، وخاصة تحليل الاختلافات بين البلدان المرتفعة الدخل والبلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل.
- 110- ورداً على الأسئلة والاقتراحات التي جرى طرحها، أوضحت الأمانة ما يلي:
- لن تكون الدراسة الاستقصائية التالية تجريبية؛
 - وتمّ توثيق معايير اختيار نصوص الدستور الغذائي والاتفاق عليها؛²¹
 - والهدف هو إجراء الدراسة الاستقصائية كل عام؛
 - في عام 2023، تتمثل نصوص الدستور الغذائي الأربعة التي ينبغي تقييمها في ما يلي: المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXG 192-1995)؛ والخطوط التوجيهية بشأن التوسيم التغذوي (CXG 2-1985)؛ وأساليب التحليل وأخذ العينات الموصى بها (CXG 234-1999)؛ وخطوط توجيهية بشأن معايير أداء طرائق التحليل لتحديد مخلفات مبيدات الآفات في الأغذية والأعلاف (CXG 90-2017).
 - ومع أن الدراسة الاستقصائية تتضمن بعض الأسئلة التي تركز على نصوص مختارة من الدستور الغذائي، فإن نصف الأسئلة تقريباً الواردة في الدراسة يهدف إلى إظهار تجربة الأعضاء مع جميع نصوص الدستور الغذائي؛
 - وسيتم مجدداً ضمّ النصوص الأربعة الواردة في كل دراسة استقصائية بعد ثلاث سنوات لتحديد أي اتجاهات ناشئة؛
 - والجهود جارية لضمان الوضوح في الأسئلة والفهم المشترك للمصطلحات المستخدمة في الدراسة الاستقصائية التالية؛
 - وإن استخدام الردود على الدراسة الاستقصائية لتسترشد بها المؤشرات في إطار الرصد لن يكون متصلاً بالنصوص الأربعة للدستور الغذائي المشمولة بالدراسة الاستقصائية وإنما بالردود على الأسئلة الواردة في الدراسة الاستقصائية التي تتعلق بالتجربة مع جميع نصوص الدستور الغذائي.

²¹ الفقرة 116 من الوثيقة REP22/EXEC1.

- 111- وأشار الأعضاء إلى أن الدراسة الاستقصائية لا تشكّل الطريقة الوحيدة لقياس استخدام نصوص الدستور الغذائي ومدى تأثيرها، وأنه من الممكن أيضاً السعي إلى التعاون مع منظمة التجارة العالمية في ما يتعلق بنظام الإخطار الذي تعتمد، أو إجراء دراسات حالة كالدراسة التي تقوم بها المنظمة بشأن استخدام الحدود القصوى لمخلفات المبيدات في الأرز. وفي حين تتفق أمانة الدستور الغذائي على هذا الموضوع، تحيط علماً بأن الموارد تشكّل عاملاً مقيداً وبأنه يتم إجراء الدراسة الاستقصائية باستخدام الموارد من خارج الميزانية. ولكن تُعقد مشاورات فصلية منتظمة مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن جهودهما في مجال الرصد.
- 112- وأعرب أحد الأعضاء عن شواغل بشأن الاقتراح الداعي إلى استخدام الدراسة الاستقصائية لإرشاد المؤشرات المتعددة لإطار الرصد (ولا سيما بالنسبة إلى نتائج الأهداف 1-1-1 و 1-3 و 1-3-4 و 1-3) بما أن العلاقة السببية ليست واضحة. واعتبرت الأمانة أن الاستبدالات المقترحة تتيح معلومات ذات صلة بشأن التقدم المحرز على صعيد النتيجة التي تشير إليها وأنها تمثل الوسيلة الأكثر كفاءة والأقل كلفة لقياس تلك الأبعاد، في ضوء الموارد المتاحة. وأكدت الأمانة كذلك على أن المعلومات ذات الصلة سوف تستخلص من الدراسة الاستقصائية ومن وثائق أخرى وسيتم إدراجها في تقرير الرصد.
- 113- وأثار عضو آخر شواغل في ما يخص تحليل فائدة الكلفة على صعيد تخصيص الموارد.
- 114- ورداً على طلب ضمّ مدونة السلوك للحدّ من مقاومة مضادات الميكروبات المنقولة بالأغذية واحتوائها (CXC 61-2005) إلى الدراسة الاستقصائية التالية، أوضحت الأمانة بأن هذا النص هو من بين النصوص الأربعة الملحوظة للعام الثالث (2024) من الدراسة.

الخلاصة

- 115- إنّ اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين قامت بما يلي:
- دعت الأعضاء في اللجنة التنفيذية إلى الإدلاء بأي تعليقات مفصلة إضافية بشأن إطار الرصد المنقح من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025، في أقرب وقت ممكن مباشرة إلى الأمانة لكي يتسنى النظر فيها من أجل إعداد التقرير المقبل بشأن الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025؛
 - ووافقت على الإبقاء على المؤشر 1-3-2 بشأن تمويل المشورة العلمية بواسطة الميزانيتين الأساسيتين لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية؛
 - وأوصت بمراجعة الدروس المستفادة من وضع وتنفيذ إطار رصد الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 لدى صياغة إطار الرصد للخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031؛
 - وأخذت علماً بتقرير الدراسة الاستقصائية التجريبية عن استخدام نصوص الدستور الغذائي ومدى تأثيرها، وتوصياتها المقدمة إلى أمانة الدستور الغذائي والأعضاء في الدستور الغذائي ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية؛
 - وأكدت على وجوب استخدام نهج الدراسة الاستقصائية، الذي تمّت تجربته عام 2022، كجزء من آلية رصد استخدام نصوص الدستور الغذائي ومدى تأثيرها، في ضوء الدروس المستفادة حتى تاريخه.

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 - الجدول الزمني والعملية؛ إرساء إطار (البند 4-2 من جدول الأعمال)²²

المقدمة

116- عرض الرئيس هذا البند من جدول الأعمال مع التذكير بالهيكل المقترح للخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 وبالجدول الزمني والعملية لإعدادها. ولوضع خطة استراتيجية جديدة وإطار لرصدها وخطط عمل لتنفيذها قبل 1 يناير/كانون الثاني 2026، (وهو تاريخ دخول الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 حيز التنفيذ)، تم اقتراح عملية يكون من شأنها أن تشرك الأعضاء في مرحلة مبكرة؛ وتسهل المناقشات المضيفة للقيمة في الهيئة؛ وتضمن الملكية المناسبة لكل عنصر من عناصر الخطة وحوكمة العملية.

المناقشة

117- أعرب الأعضاء عن تقديرهم للوثيقة التي اعتُبر هيكلها ملائمًا لتوجيه عملية إعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031. وطلب الأعضاء إبلاء اعتبار إضافي لدور اللجنة التنفيذية في إعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 وإبراز ذلك في الجدول الزمني.

القسم 2 - هيكل الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031

118- القسم الفرعي 2-1 - الخطة الاستراتيجية

(أ) الرؤية والمهمة والقيم الرئيسية.

119- وأيد الأعضاء النهج المقترح.

(ب) سرد عن محركات التغيير.

120- واقترح أحد الأعضاء إضافة إشارة مرجعية إلى قمة الأمم المتحدة للنظم الغذائية.

121- وردًا على السؤال المتعلق بأقسام مسودة "خطة العمل بشأن مستقبل الدستور الغذائي" التي يجب إدراجها في القسم (2)، أوضح نائب الرئيس أنه القسم 2 من مسودة خطة العمل - مواصفات الدستور الغذائي المستقبلية - السياق والمحركات، بصيغته المعدلة من قبل اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين (المرفق الثاني).

(ج) بيان بشأن دور الدستور الغذائي في معالجة التحديات والفرص التي تطرحها هذه المحركات.

122- تم التسليم بأن هذا القسم هو قسم جديد في هيكل الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 مقارنة بالخطط السابقة، ولذلك كان من المهم ضمان الوضوح في تحديد الغرض منه. وفي حين أنه تم الاعتراف بأن هذا القسم يتيح فرصة لتحديد كيف يمكن لعمل الدستور الغذائي أن يساهم في مواجهة التحديات في البيئة التشغيلية العالمية المتغيرة، اقترح أيضًا استخدامه لتحديد كيف يمكن للأطراف الأخرى التي تنشط في هذه البيئة العالمية أن تساهم في تحقيق أهداف الدستور الغذائي مع مراعاة الموارد المحدودة المتوافرة.

²² الوثيقتان CX/EXEC 23/84/5 وEXEC84/INF1.

123- واستجابة لطلب بشأن هوية أصحاب المصلحة الخارجيين الذين طلب منهم تقديم الإسهامات وكيفية النظر فيها، أشار الرئيس إلى أنه يتوقع الحصول على رد منظمين متعددي الأطراف ومؤسسة أكاديمية واحدة وإلى أن ذلك يساعد فقط على إعطاء فكرة عن نظرة الأطراف الخارجيين إلى الدستور الغذائي.

124- وردًا على المخاوف التي تم إبدائها في ما يتعلق بالأمثلة الواردة في النص والتي يحتمل أن تكون مربكة ومضلة للأعضاء، تم الاتفاق على وجوب حذفها من الوصف المستقبلي لهذا القسم.

125- وردًا على المخاوف التي تم إبدائها في ما يتعلق بالطريقة التي سيتم بها استشارة أعضاء الدستور الغذائي بشأن هذا القسم وإعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 بشكل عام، وبمدي وجوب أن تكون هذه الاستشارات مفتوحة أو توجيهية، أوضح الرئيس أنه ثمة حاجة أولاً إلى إعادة صياغة هذا القسم في ضوء المناقشات ومن ثم تطوير بعض نقاط الانطلاق لتوجيه المشاورات مع الأعضاء مع محاولة إبقائها مفتوحة. ويمكن أن تشمل نقاط الانطلاق هذه مجموعة من الأسئلة التي تركز بقدر أكبر على عمل الدستور الغذائي كجزء من نظام متعدد الأطراف سيتم الاعتماد عليه أكثر أثناء إعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031.

(د) وصف رفيع المستوى لطرق عمل الدستور الغذائي؛

126- طُلبت إيضاحات حول الهدف من هذا القسم الجديد، وحول ما إذا كان يتعلق بالأهداف الاستراتيجية أو بوصف أعم لعمل الدستور الغذائي. وأشار الرئيس إلى أنه قد يكون من الأفضل وصف الغايات في الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 على أنها مجالات عمل. ولكن اللجنة التنفيذية دعمت الاحتفاظ بالغايات التابعة للخطة السابقة كوسيلة لوصف الطريقة التي يعمل الدستور الغذائي بموجبها. ولا يحتاج وصف رفيع المستوى لطرائق عمل الدستور الغذائي إلى قسم منفصل، ويمكن أن يتمثل أحد الخيارات في تناول هذه المسألة في مقدمة الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031.

127- وتم الإعراب عن وجهات نظر مختلفة بشأن عدد ومحط تركيز الأهداف الاستراتيجية التي ستضمها الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 وسيسترشد القرار بالمشاورات مع الأعضاء والمراقبين في الدستور الغذائي.

(هـ) سلسلة نتائج تعكس أفضل الممارسات باتباع صيغة الأهداف-النواتج-المخرجات؛

(و) والنواتج الاستراتيجية التي يجب أن يسعى الدستور الغذائي إلى تحقيقها.

128- وأشار إلى إمكان دمج هذين القسمين المتداخلين مع تقدّم العمل. وكان هناك اتفاق عام على أنه يمكن تبسيط الهيكل وأشار إلى أنه تماشيًا مع الممارسة الفضلى الدولية، سيتم إلغاء الطبقة المعنونة "الأهداف" وسيتألف الهيكل من مستويين للنتائج، هما "الغايات" و"النتائج".

129- وبعد إبداء الشواغل حول كيف أن بعض الأمثلة المستخدمة في النقطة (و) لوصف نوع النتائج التي يمكن معالجتها، لا يتصل بمهمة الدستور الغذائي أو برؤيته، تم الاتفاق على حذف هذه الأمثلة من أي مواد يجري تعميمها على الأعضاء والمراقبين في الدستور الغذائي.

القسم الفرعي 2-2 إطار الرصد

130- أعرب الأعضاء عن رغبتهم في مراجعة إطار الرصد الحالي وتعديله حسب الاقتضاء لمواءمته مع غايات الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 ونتائجها مع الاستفادة في الوقت نفسه من الدروس المستخلصة من تنفيذ الخطة الاستراتيجية الحالية. واعتبر أحد الأعضاء أن المؤشرات لن تكون مفيدة إلا حين ترشد عملية الرصد أو صنع القرارات.

القسم الفرعي 2-3 خطط العمل المتعلقة بالتنفيذ

131- أوضح نائب الرئيس أنه سيتم الإبقاء على الممارسة الحالية التي يضطلع فيها المنسقون الإقليميون لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بدور قيادي في تنفيذ تخطيط العمل. وأضاف الرئيس أنه سيكون للأعضاء والمراقبين وأصحاب المصلحة الآخرين حرية اختيار المساهمة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031، وذكّر بأن هذا الخيار كان قد اقترح أيضاً لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 إلا أنه لم يتم تبنيه.

القسم 3 - العملية والحوكمة

132- أشار الرئيس إلى أن عملية إعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 قد حظيت بالثناء لكونها شاملة، ولكن شعر بعض الأعضاء بأن الفرصة لم تسنح لهم لتقديم إسهامات هامة. ويحتمل أن يكون ذلك مرتبطاً بعدم بدء المشاركة الأوسع نطاقاً إلا بعد صياغة نسخة متقدمة. واقترحت بالتالي مشاركة الأعضاء والمراقبين في الدستور الغذائي منذ مراحل الصياغة الأولية للخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 من أجل إرشاد المناقشات التي ستعقد خلال اجتماعات اللجنة التنفيذية الثلاثة المقبلة.

133- وشدد الأعضاء على أهمية دمج الدروس المستفادة من تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 وتقييم الأهداف التي تحققت منها.

134- وأعرب الأعضاء عن قلق بشأن المستوى المقترح لمشاركة اللجنة التنفيذية في صياغة مشروع الجدول الزمني للخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031. وسيكون من الأفضل مناقشة نواتج الجولة الأولى من المشاورات مع الأعضاء والمراقبين في الدورة الخامسة والثمانين للجنة التنفيذية وتعميم مسودة أولى لأقسام الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 على الأعضاء والمراقبين. وأكد نائب الرئيس أن المشاورات المقترحة مع الأعضاء والمراقبين يمكن أن تستعين بجملة من الطرائق.

القسم 4 - الجدول الزمني المفصّل

135- استناداً إلى مناقشة العملية والحوكمة والشواغل التي تم إبدائها في ما يتعلق بكون الجدول الزمني المقترح طموحاً جداً، تم تنقيح الجدول على النحو المنصوص عليه في المرفق الثالث.

الخلاصة

136- إن اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين:

- رحبت باقتراح الرئيس ونوابه وأمانة الدستور الغذائي، وأقرت بقيمة المشاركة الفورية والجارية لأعضاء الدستور الغذائي في عملية صياغة الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 باتباع سلسلة من الطرائق وبدعم من المنسقين الإقليميين؛

- وأقرت بما تؤديه اللجنة التنفيذية من دور رئيسي في تقديم التوجيهات الاستراتيجية للهيئة وبأهمية مشاركتها في عملية صياغة الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031؛
- ووافقت على وضع خطة استراتيجية للفترة 2026-2031، بما يشمل إطار للرصد وخطط عمل متعلّقة بالتنفيذ؛
- وفي ما يتعلق بالهيكل، وافقت على ما يلي:
 - الإبقاء على المهمة والرؤية والقيم الرئيسية كما هي واردة في الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025.
 - وإدراج القسم 2 (مواصفات الدستور الغذائي المستقبلية – السياق والمحركات) من "خطة العمل بشأن مستقبل الدستور الغذائي" (المرفق الثاني) بصيغته التي اعتمدها اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين، كأساس للمناقشات المتعلقة بالسرد عن محركات التغيير ودور الدستور الغذائي في معالجة التحديات والفرص التي تطرحها هذه المحركات.
 - وإدراج وصف رفيع المستوى لطرق عمل الدستور الغذائي مع أخذ الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 بالاعتبار.
 - وضرورة أن تكون المساهمات في تحقيق الأهداف قابلة للقياس ومرتبطة بالمهمة والرؤية، وأن يأخذ رصدها بالاعتبار الخبرة المكتسبة من تقييم الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025.
 - واشتمال الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 على مستويين للنتائج، هما: الأهداف والنواتج.
- ووافقت على الاضطلاع بالعمل وفقاً للجدول المعروض في المرفق الثالث.

الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب في الدستور الغذائي (البند 5-1 من جدول الأعمال)²³

137- عرضت الأمانة هذا البند من جدول الأعمال، وأشارت إلى أنّ مكّتي الشؤون القانونية في كلّ من منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة قد تحقّقا من الطلبات الخمسة الواردة في وثيقة العمل والضمان ذات الصلة وتبيّن أنّها كاملة ومقبولة.

الرابطة الدولية لمنتجات السيلولوز (ICA)

138- عند عرض الطلب المقدم من قبل الرابطة الدولية لمنتجات السيلولوز، سلّطت أمانة الدستور الغذائي الضوء على أنّ المبادئ المتعلقة بمشاركة المنظمات الدولية غير الحكومية في عمل هيئة الدستور الغذائي تنصّ على أن المنظمات غير الحكومية تكون مؤهلة للحصول على صفة مراقب إذا كانت قد أنشئت قبل ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ تقديم طلب الحصول على هذه الصفة، ضمن جملة من الأمور الأخرى. وأضاف الأمين أنّ الرابطة الدولية لمنتجات السيلولوز كيان قانوني جديد تم إنشاؤه رسمياً في 10 أغسطس/آب 2020 خلفاً لمنظمة مصنّعي منتجات السيلولوز للمواد الغذائية (OFCA)، وهي منظمة غير حكومية كانت تتمتع في السابق بصفة مراقب في الدستور الغذائي. ومع أنّ الرابطة الدولية لمنتجات السيلولوز لا تستوفي بصورة رسمية شرط السنوات الثلاث المذكور آنفاً، فقد أثبتت الاستمرارية مع أنشطة منظمة

²³ الوثيقتان CX/EXEC 23/84/6 و CX/EXEC 23/84/6 Add.1.

مصنعي منتجات السليلوز للمواد الغذائية وعملياتها، ولم يكن ينقصها سوى شهر واحد فقط لاستيفائها الشرط المذكور. وبناءً على ذلك، يمكن للجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين النظر في منح صفة مراقب للرابطة الدولية لمنتجات السليلوز من منطلق المرونة في تطبيق شرط السنوات الثلاث.

الاتحاد الأوروبي لمنتجي الخميرة (COFALEC)

139- خلال تحليل هذا الطلب، تمت الإشارة إلى أنّ هذا الكيان عضو في رابطة FoodDrinkEurope التي تتمتع بصفة مراقب في الدستور الغذائي، وأنه إذا قرّرت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين التوصية بمنح الاتحاد الأوروبي لمنتجي الخميرة صفة مراقب، فسيخضع هذا الاتحاد للشروط التي تنظم التمثيل المزدوج على نحو ما قرّرت اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والسبعين.²⁴

المناقشة

تفسير المبادئ

140- رداً على سؤال يتعلق بشرط السنوات الثلاث وتاريخ تطبيقه الدقيق، أوضح ممثل مكتب الشؤون القانونية في منظمة الصحة العالمية أنه بموجب المبادئ، يجب استيفاء هذا المعيار في وقت تقديم الطلب.

141- وأشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين إلى أنّه ينبغي ألاّ يشكّل التفسير المرن للمبادئ عند النظر في طلب الرابطة الدولية لمنتجات السليلوز سابقةً، وإلى أنّه سيجري استعراض الطلبات المستقبلية بعناية وفقاً للشروط المنصوص عليها في المبادئ.

مسألة التمثيل المزدوج

142- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين إلى أنّ أمانة الدستور الغذائي تجري مع مكاتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية مناقشات مستفيضة حول مسألة التمثيل المزدوج، وإلى أنّه سيجري تقديم وثيقة عمل بهذا الشأن إلى اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين (2023).

143- وفي ما يتعلق بالتوجيهات اللازمة لتنفيذ اللوائح التي تنظم التمثيل المزدوج في جميع مراحل عمل الدستور الغذائي، أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أنه بناءً على نتائج المناقشة مع مكاتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، سيتم تزويد رؤساء الدستور الغذائي بتوجيهات حول سبل معالجة هذه المسألة بطريقة فعالة.

144- وطلب أحد الأعضاء أن تكون المعلومات المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية الخاضعة لشرط التمثيل المزدوج متاحة على الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي. وأوضحت أمانة الدستور الغذائي أنه رغم توافر هذه المعلومات عبر الإنترنت، ستصبح أوضح ومنظمة بشكل أفضل مع إطلاق الموقع الجديد للدستور الغذائي، مشيرةً إلى أنه في يوليو/تموز 2023، لم يكن هناك سوى 12 مراقباً يخضعون لشرط التمثيل المزدوج.

²⁴ الفقرة 92(2) من الوثيقة REP19/EXEC2.

الخلاصة

145- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين بأن يقوم المديران العامان لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بما يلي:

- منح صفة مراقب لشركة AIM INC والرابطة الدولية لمنتجات السيلولوز (ICA) والمنصة الدولية لاستخدام الحشرات في الأغذية والأعلاف (IPIFF) والاتحاد الدولي للمختبرات المستقلة (UILI)؛
- ومنح صفة مراقب للاتحاد الأوروبي لمنتجات الخميرة (COFALEC) رهناً بموافقته على الشروط التالية لتجنب التمثيل المزدوج:

- في الاجتماعات التي تكون فيها رابطة FoodDrinkEurope ممثلةً، بإمكان الاتحاد الأوروبي لمنتجات الخميرة المشاركة فقط ضمن وفد الرابطة وليس بإمكانه التحدث بصفته كالاتحاد الأوروبي لمنتجات الخميرة.
- وبإمكان الاتحاد الأوروبي لمنتجات الخميرة إبداء تعليقات خطية فقط بالنسبة إلى القضايا التي لم تبد بشأنها رابطة FoodDrinkEurope أي تعليقات.
- ويشترك الاتحاد الأوروبي لمنتجات الخميرة في اجتماعات الدستور الغذائي فقط في حال عدم تمثيل رابطة FoodDrinkEurope فيها.

146- وطلبت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين من أمانة الدستور الغذائي ضمان أن تقدّم النسخة الجديدة من الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي معلومات واضحة وفي المتناول بشأن المنظمات غير الحكومية الخاضعة لشرط التمثيل المزدوج.

استعراض المنظمات غير الحكومية الدولية التي تتمتع بصفة مراقب في الدستور الغذائي - شرط التمثيل المزدوج (البند 5-2 من جدول الأعمال)²⁵

147- أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين إلى أنه لم يتسنّ، نظرًا إلى تعقيد الموضوع والمناقشات الجارية بين أمانة الدستور الغذائي ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، إصدار وثيقة العمل في الوقت المناسب لانعقاد الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية. وسيُنظر في هذا البند في الدورة الخامسة والثمانين للجنة.

المواصفات الإقليمية - التحديات المتصلة بتطبيق معايير المواصفات الإقليمية في ظلّ الاحتياجات الإقليمية الراهنة (البند 6 من جدول الأعمال)²⁶

148- عرضت أمانة الدستور الغذائي هذه الوثيقة، موضحةً أنّ الهدف منها كان الشروع في عملية تفكير بشأن السبل المتاحة لمعالجة مسألة اقتراحات العمل لوضع مواصفات للسلع التي تهم إقليم واحد والمتداولة دوليًا. وأشارت أمانة الدستور الغذائي، مذكّرة بأنّ هذه المسألة ليست جديدة، إلى أنّها غالبًا ما طُرحت في سياق الاستعراض التقييمي، بما في ذلك خلال الدورة

²⁵ الوثيقة CX/EXEC 23/84/7.

²⁶ الوثيقة CX/EXEC 23/84/8.

الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية؛ وأنه قد تم النظر في المواصفات الإقليمية في سياق تنشيط لجان التنسيق منذ حوالي عقد من الزمن؛ وأن بعض الأقاليم لم يعد يضع مثل هذه المواصفات بينما ما زالت مهمة بالنسبة إلى أقاليم أخرى.

149- ومن خلال تسليط الضوء على بعض النقاط الرئيسية في الوثيقة، بما في ذلك أنّ الطابع العالمي لتجارة الأغذية يعني أن هناك حالات قليلة تم فيها تداول المنتج بشكل حصري تقريباً داخل الإقليم؛ وأنّ دليل الإجراءات للدستور الغذائي يقدّم بالفعل عدداً من الأدوات للنظر في الأعمال الجديدة؛ وأنّ اللجنة التنفيذية تضطلع بدور رئيسي في تنفيذها؛ وأنّ الاحتياجات إلى وضع مواصفات قد لا تتطلب بالضرورة مواصفة لسلعة معينة، شجعت أمانة الدستور الغذائي الأعضاء على تبادل وجهات نظرهم وتجاربهم واقتراحاتهم بشأن البيانات الأخرى التي يمكن أن تكون مفيدة لتيسير التوسّع في المناقشات.

المناقشة

- 150- أعرب الأعضاء عن تقديرهم للتحليل الأوّلي، وقدّم المنسقون الإقليميون بعض الآراء الإضافية من منظور أقاليمهم.
- 151- فأشار المنسق الإقليمي لآسيا إلى أنّ طريقة إعداد مكونات الأغذية والأغذية نفسها واستخدامها تختلف بالفعل من مكان إلى آخر في العالم، وأنّ بعض هذه الممارسات فريدة على المستوى الإقليمي حتى ولو تم تداول المنتجات خارج الإقليم. وأبرز المنسق الإقليمي ضرورة الاستجابة للقضايا التي طرحها الأعضاء في الدستور الغذائي فضلاً عن الصعوبات في العثور على لجان مناسبة تعنى بسلع معينة. وأقرّ المنسق الإقليمي كذلك بضرورة تحقيق التوازن بين وضع مواصفات جديدة للمنتجات الغذائية وبين ضرورة إدارة عمل الدستور الغذائي على نحو كفوء ومعقول بدرجة أكبر.
- 152- وأشار المنسق الإقليمي إلى عزم الإقليم على وضع المزيد من المواصفات للمنتجات المتداولة داخل الإقليم، مسلماً في الوقت نفسه بوجود صعوبات في بلورة اقتراحات لأعمال جديدة مستنيرة بالقدر الكافي. وبيّن افتقار الأعضاء إلى المعلومات الخاصة بالعمليات والمعايير لتقييم عمل جديد الحاجة إلى تبادل المعلومات في هذا الصدد. وقد يكون من المفيد وضع أدوات لدعم إعداد اقتراحات لأعمال مستنيرة بالقدر الكافي ومن المهمّ النظر في عمليات المنظمات الدولية الأخرى لوضع المواصفات. وأشار المنسق الإقليمي كذلك إلى الحاجة إلى توضيح تفسير الإجراءات، مثلاً معنى "التجارة الهامة بين الأقاليم أو ضمن الأقاليم الأخرى" في دليل الإجراءات للدستور الغذائي. ومن شأن زيادة الوضوح ووضع الأدوات لدعم إعداد اقتراحات العمل المساعدة في تذليل الصعوبات التي جرى تحديدها.
- 153- وأشار المنسق الإقليمي لأوروبا إلى التوقف عن وضع المواصفات الإقليمية في هذا الإقليم حيث ينصبّ التركيز على المشاركة في وضع المواصفات الدولية والمساهمة فيها، مؤكّداً أن هناك طرقاً لمعالجة الاحتياجات الإقليمية غير المواصفات الإقليمية. وأبرز المنسق الإقليمي ضرورة وجود توجيهات واضحة ومقتضبة بشأن اقتراحات العمل الجديدة وكيفية تقييم هذه الاقتراحات وترتيب أولوياتها من قبل اللجان، واقترح أن تتمثل الخطوة الأولى في وضع قائمة شاملة بجميع التوجيهات الموجودة حالياً والمتعلقة بالأعمال الجديدة (على نحو ما طلبته اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين²⁷) وآليات لترتيب الأولويات.

154- وسلّطت المداخلات الأخرى الضوء على أهمية تطبيق الإجراءات القائمة، بما في ذلك معايير إرساء أولويات العمل مثل العراقيل في مجال التجارة وقابلية وضع مواصفة موحدة؛ وإمكانية تقديم أعمال جديدة مباشرة إلى اللجنة التنفيذية والهيئة، وضرورة تجنّب المواصفات المشابهة للوصفات؛ والإقرار بأنه قد يكون من الصعب أو المستحيل وضع مواصفات لبعض المنتجات بسبب طابعها كالأغذية المجهّزة مثلاً، وأنّ المواصفات الإقليمية قد تولّد عبئاً إضافياً خاصة إذا كان بلد ما يتداول المنتج داخل الإقليم وعلى المستوى الأقليمي على حد سواء.

الخلاصة

155- إنّ اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين:

- أخذت علمًا بالمعلومات الإضافية التي قدّمها الأعضاء؛
- وطلبت من أمانة الدستور الغذائي تحديث وثيقة العمل وفقاً لما دار من مناقشات؛
- ووافقت على إدراج البند على جدول أعمال الدورة الخامسة والثمانين للجنة التنفيذية لمناقشته وإسداء المشورة للجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا وغيرها من لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية حسب الاقتضاء.

ما يستجد من أعمال (البند 7 من جدول الأعمال)

التحديات الحالية والمستقبلية للطابع المؤسسي للدستور الغذائي (وثيقة قاعة المؤتمر CRD01)

156- قدّم منسق أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي الموضوع على النحو الوارد في وثيقة قاعة المؤتمر CRD01. وشدّد على الدور المحوري الذي يضطلع به الدستور الغذائي في وضع المواصفات المبنية على العلوم ووظيفتها في ضمان ألاّ تصبح اللوائح التنظيمية للأغذية حواجز أمام التجارة. وأشار كذلك، بدعم من العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، إلى أنّ إدخال لوائح تنظيمية للأغذية في بعض البلدان من دون أن تستند إلى العناصر القوية نفسها التي تشكّل أساساً لنصوص الدستور الغذائي، يتسبب بمخاوف كبيرة في الإقليم، ولا سيّما الأثر الناجم عن قلة المواءمة الذي اضطرت البلدان النامية إلى التعامل معه، وحثّ الدستور الغذائي على الأخذ علمًا بهذه المسألة.

الخلاصة

157- أخذت اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين علمًا بما يلي:

- (1) المسائل الناشئة عن وثيقة قاعة المؤتمر CRD01؛
- (2) والحاجة إلى مواصلة السعي إلى "تعزيز تنسيق جميع الأعمال المتصلة بمواصفات الأغذية التي تضطلع بها المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية" على النحو الوارد في المادة 1(ب) من النظام الأساسي للهيئة؛
- (3) والتزام الأمانة في الدورة الحالية بمقارنة آليات تحديد الأولويات بين لجان الدستور الغذائي باعتبارها إحدى الوسائل المحتملة لمعالجة المخاوف المطروحة.

إجراءات استعراض المواد الكيميائية في الأغذية من قبل برنامج المشورة العلمية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية لبحوث السرطان (IARC)²⁸

158- أعربت العضو من أمريكا الشمالية عن مخاوفها بشأن التفويض المحتمل لبرنامج المشورة العلمية للدستور الغذائي نتيجة عمليات الاستعراض المتكررة الأخيرة لمادة الأسبارتام المحليّة التي أجرتها هيئتان لمنظمة الصحة العالمية، أي الوكالة الدولية لبحوث السرطان (IARC) ولجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. ولاحظت العضو أيضًا أن هذه المسألة كفيلة بإثارة قضايا متعلقة بالمسؤولية المالية إذ أن بعض الأعضاء قد ساهموا في كل من الوكالة الدولية لبحوث السرطان وفي منظمة الصحة الدولية والتست آراء الأعضاء الآخرين.

159- واقترحت هذه العضو أن تعيد اللجنة التنفيذية التأكيد على دعمها لبرنامج المشورة العلمية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وأن تعترف بدوره كجهاز حصري لتقييم مخاطر المواد الكيميائية المستخدمة في الأغذية، وأن تطلب اللجنة التنفيذية من منظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية لبحوث السرطان تحديث إجراءاتهما التشغيلية الموحّدة لتجنّب مزيد من التكرار في تقييمات المواد الكيميائية المستخدمة في الأغذية في المستقبل.

160- وردًا على ذلك، شدّد ممثل منظمة الصحة العالمية على الدورين المختلفين اللذين يضطلع بهما كلٌّ من الجهازين في تقييم المواد الكيميائية، واللذين تعتبرهما منظمة الصحة العالمية دورين متكاملين. ورَكَزَت الوكالة الدولية لبحوث السرطان على السرطان كنتيجةٍ، واضطلعت بتحديد المخاطر الذي يعد الخطوة الأولى لفهم قابلية التسبب في السرطان. وتناولت لجنة الخبراء جميع الآثار الممكنة على الصحة وأجرت تقييمًا للمخاطر، بما في ذلك تحديد الأخطار، يحدد أرجحية وقوع نوع محدد من الأذى في ظلّ ظروف معينة ومستوى التعرض المعين. ولاحظ الممثل أن أمانتي الجهازين التابعين لمنظمة الصحة العالمية تتعاونان من أجل تنسيق التقييمات.

161- وردًا على طلب الوكالة الدولية لبحوث السرطان إعادة النظر في إجراءاتها التشغيلية الموحّدة، أشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أن الأعضاء سيحتاجون إلى طرح هذه المسائل أمام جمعية الصحة العالمية.

162- وجزءًا من الوقت المحدود، لم تتمكن اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين من مواصلة النقاش بشأن هذه المسألة.

الخلاصة

163- إنّ اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين أخذت علمًا بالبيان وبرّد ممثل منظمة الصحة العالمية عليه.

²⁸ وثيقة قاعة المؤتمر CRD05 (العضو من أمريكا اللاتينية)

المرفق الأول**قائمة المشاركين****LIST OF
PARTICIPANTS
LISTE DES
PARTICIPANTS
LISTA DE
PARTICIPANTES****CHAIRPERSON
PRÉSIDENT
PRESIDENTE**

Mr Steve Wearne
Chair of the Codex Alimentarius Commission
on secondment from UK Food Standards Agency
United Kingdom

**VICE-CHAIRPERSONS
VICE-PRÉSIDENTS
VICEPRESIDENTES**

Dr Allan Azegele
Senior Deputy Director of Veterinary Services
Ministry of Agriculture and Livestock
Development Kenya

Mr Raj Rajasekar
Senior Programme Manager
Ministry for Primary Industries
New Zealand

Mr Diego Varela
Secretario Ejecutivo
Agencia Chilena para la Inocuidad y Calidad
Alimentaria, ACHIPIA
Ministerio de Agricultura
Chile

**MEMBERS ELECTED ON A
GEOGRAPHIC BASIS MEMBRES ÉLUS
SUR UNE BASE GÉOGRAPHIQUE
MIEMBROS ELEGIDOS SOBRE UNA
BASE GEOGRÁFICA**

AFRICA

AFRIQUE

ÁFRICA

Mr Lawrence Chenge
Ag. Head
Agriculture and Food Standards Section
Tanzania Bureau of Standard
United Republic of Tanzania

Advisor to the Member for Africa

Conseiller du Membre pour l'Afrique
Asesor del miembro para África

Mr Mamodou Bah
Director General
Food Safety & Quality Authority
Gambia

ASIA

ASIE

ASIA

Ms Aya Orito Nozawa
Associate Director
Ministry of Agriculture, Forestry and
Fisheries
Japan

Advisor to the Member for Asia

Conseillère du Membre pour l'Asie
Asesora del miembro para Asia

Ms Norrani Eksan
Senior Director
Food Safety and Quality Division
Ministry of Health
Malaysia

EUROPE

EUROPE

EUROPA

Mr Sebastian Hielm
Food Safety Director
Finland

Advisors to the Member for Europe

Conseillers du Membre pour l'Europe
Asesores del miembro para Europa

Mr Sébastien Goux
Deputy Head of Unit
European Commission
Belgium

Ana López-Santacruz
Director of the National Reference
Laboratory for Food Safety
Spain

**LATIN AMERICA AND THE
CARIBBEAN AMÉRIQUE LATINE
ET LES CARAÏBES AMÉRICA
LATINA Y EL CARIBE**

Mr Leonardo Veiga
Director of the Commerce Area
National Directorate of Industry
Ministry of Industry, Energy and
Mining Uruguay

Advisors to the Member for Latin America and the Caribbean

Conseillers du Membre pour l'Amérique
latine et les Caraïbes
Asesores del miembro para América
Latina y el Caribe

Mrs Amanda Lasso Cruz
Asesora Codex
Ministerio de Economía Industria y
Comercio
Costa Rica

Mr Rafael d'Aquino Mafra
Brazilian WTO Mission
Brazil

NEAR EAST
PROCHE-ORIENT
CERCANO ORIENTE

Mrs Farahnaz Ghollasi Moud
 Codex Contact Point
 Iranian National Standardization
 Organization (INSO)
 Iran

Advisor to the Member for Near East
 Conseillère du Membre pour le Proche-
 Orient Asesora del miembro para el
 Medio Oriente

Dr Leila Zinat Bakhsh
 Iranian National Standardization
 Organization (INSO)
 Iran

NORTH AMERICA
AMÉRIQUE DU
NORD AMÉRICA
DEL NORTE

Ms Meghan Quinlan
 Manager
 Bureau of Policy, Interagency and
 International Affairs
 Health Canada
 Canada

**Advisors to the Member for North
 America**

Conseillères du Membre pour
 l'Amérique du Nord

Asesoras del miembro para América
 del Norte

Ms Mary Frances Lowe
 U.S. Manager for Codex
 Alimentarius U.S. Codex Office
 U.S. Department of Agriculture
 United States of America

Mrs Alison Wereley
 Senior Policy Analyst
 Canadian Food Inspection Agency
 Canada

SOUTH WEST PACIFIC
PACIFIQUE SUD-OUEST
PACÍFICO SUDOCCIDENTAL

**Advisor to the Member for South West
 Pacific**

Conseiller du Membre pour le
 Pacifique Sud-Ouest
 Asesor del miembro para el
 Pacífico Sudoccidental

Mr Scott Mersch
 Director Codex Australia
 Australian Government
 Department of Agriculture,
 Fisheries and Forestry
 Australia

COORDINATORS
COORDONNATEURS
COORDINADORES

COORDINATOR FOR AFRICA
 Coordonnateur pour l'Afrique
 Coordinador para África
 Mr Hakim Baligeya Mufumbiro
 Principal Standards Officer
 Uganda National Bureau of Standards
 Uganda

COORDINATOR FOR ASIA
 Coordonnatrice pour l'Asie
 Coordinadora para Asia
 Ms Jing Tian
 Researcher
 China National Center for Food Safety
 Risk Assessment
 China

COORDINATOR FOR EUROPE
Coordonnatrice pour l'Europe
Coordinadora para Europa
Ms Anne Beutling
Deputy Head of Division
Federal Ministry of Food and Agriculture
Germany

COORDINATOR FOR LATIN
AMERICA AND THE CARIBBEAN
Coordonnateur pour l'Amérique latine et
les Caraïbes
Coordinador para América Latina y el
Caribe
Mr Rommel Aníbal Betancourt Herrera
Coordinador General de Inocuidad de
Alimentos
Agencia de Regulación y Control Fito y
Zoosanitario – Agrocalidad
Ecuador

COORDINATOR FOR NEAR EAST
Coordonnateur pour le Proche-Orient
Coordinador para el Cercano Oriente
Mr Khalid Alzahrani
Head of the Near East Committee
Saudi Food and Drug Authority
Saudi Arabia

COORDINATOR FOR NORTH
AMERICA AND SOUTH WEST
PACIFIC
Coordonnatrice pour l'Amérique du Nord
et le Pacifique Sud-Ouest
Coordinadora para América del Norte y
Pacífico Sudoccidental
Ms Adi Susana Levula Tuivuya
Principal Economic Planning Officer
Ministry of Agriculture
Fiji

**WORLD HEALTH ORGANIZATION
(WHO)**

Organisation mondiale de la
Santé (OMS) Organización
Mundial de la Salud (OMS)

Dr Ailan Li
Assistant Director General
UHC/Healthier Populations
World Health Organization (WHO)
Switzerland

Dr Francesco Branca
Director
Department of Nutrition and Food Safety
(NFS)
World Health Organization (WHO)
Switzerland

Dr Moez Sanaa
Unit Head
Standards and Scientific Advice on Food
and Nutrition (SSA)
Department of Nutrition and Food Safety
(NFS)
World Health Organization (WHO)
Switzerland

Dr Rain Yamamoto
Scientist
Standards and Scientific Advice on Food
and Nutrition (SSA)
Department of Nutrition and Food Safety
(NFS)
World Health Organization (WHO)
Switzerland

Dr Akio Hasegawa
Technical Officer
Standards and Scientific Advice on Food and
Nutrition (SSA)
Department of Nutrition and Food Safety (NFS)
World Health Organization (WHO)
Switzerland

Mr Michael-Oliver Hinsch
Programme Administrator
FAO/WHO Codex Trust Fund
Standards and Scientific Advice on Food and
Nutrition (SSA)
Department of Nutrition and Food Safety (NFS)
World Health Organization (WHO)
Switzerland

Ms Claudia Nannini
Legal Officer
World Health Organization (WHO)
Switzerland

Ms Elaine Alexandre Caruana
Assistant
Standards and Scientific Advice on Food and
Nutrition (SSA)
Department of Nutrition and Food Safety (NFS)
World Health Organization (WHO)
Switzerland

**FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED
NATIONS (FAO)**

Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture (FAO)
Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura
(FAO)

Mr Markus Lipp
Senior Food Safety Officer
Food Systems and Food Safety Division

Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

CODEX SECRETARIAT

Secrétariat du Codex

Secretaría del Codex

Mr David Massey
Special Advisor
Joint FAO/WHO Food Standards
Programme
Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

Mr Giuseppe Di Chiera
Programme Specialist
Joint FAO/WHO Food Standards
Programme
Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

Ms Jocelyne Farruggia
Administrative Assistant
Joint FAO/WHO Food Standards
Programme
Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

Ms Ilaria Tarquinio
Programme Assistant
Joint FAO/WHO Food Standards
Programme
Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

Mr Peter Di Tommaso
Document Clerk
Joint FAO/WHO Food Standards
Programme
Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

Mr Tom Heilandt
Secretary, Codex Alimentarius
Commission Joint FAO/WHO Food
Standards Programme
Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

Ms Sarah Cahill
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards
Programme
Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

Dr Hilde Kruse
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards
Programme
Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

Ms Gracia Brisco
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards
Programme
Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

Mr Farid El Haffar
Technical Officer
Joint FAO/WHO Food Standards
Programme
Food and Agriculture Organization of the
UN
Italy

المرفق الثاني

مسودة خطة عمل بشأن مستقبل الدستور الغذائي

1- معلومات أساسية

لقد كان لجائحة كوفيد-19 وقع كبير على سير عمل الدستور الغذائي حيث إنهما أثرت على انعقاد الاجتماعات المقررة التي وجب تأجيلها لفترة طويلة من الزمن ومن ثم عقدها بطرق غير تقليدية. وبالرغم من صعوبته، أتاح هذا الوضع فرصة أمام الدستور الغذائي لإجراء إعادة تقييم استراتيجي لهياكل الاجتماعات وعملياتها على ضوء التطورات التكنولوجية الكبيرة، ولا سيما في مجال العمل عن بُعد وعقد المؤتمرات بواسطة الوسائل السمعية/الفيديوية.

واستجابة للاختلالات التي سببتها الجائحة، اتفقت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (اللجنة التنفيذية) في دورتها التاسعة والسبعين على تشكيل لجنة فرعية للعمل بسرعة والنظر بشكل تعاوني في تأثير الجائحة على إدارة عمل الدستور الغذائي ولتحديد النهج التي قد توصي اللجنة التنفيذية الهيئة باعتمادها للحرص على أن يكون الدستور الغذائي في موقع جيد يخوّله التعامل مع أحداث مشابهة في المستقبل بالنظر إلى العناصر المعروضة في الوثيقة المعنونة "الدستور الغذائي والجائحة - التحديات الاستراتيجية والفرص"⁽¹⁾.

ونظرت اللجنة التنفيذية في دورتها الثمانين⁽²⁾ في التقرير المتعلق بالدستور الغذائي والجائحة الذي أعدته اللجنة الفرعية التابعة لها.⁽³⁾ وعند القيام بذلك، أكدت اللجنة التنفيذية دعمها لمحتوى التقرير وأعربت عن تقديرها للنهج المتبعة في الدستور الغذائي من أجل مواجهة التحديات التي طرحتها الجائحة، مع الإشارة إلى أن الاجتماعات الافتراضية والمشاركة فيها كانت ضرورية لنجاح الدستور الغذائي في عام 2021. وقدمت اللجنة التنفيذية في دورتها الثمانين عدداً من التوصيات بهدف ضمان استمرار عمل الدستور الغذائي بشكل عملي وملتمز في عام 2021 بالرغم من الجائحة.

وأقرت الدورة الحادية والثمانون⁽⁴⁾ للجنة التنفيذية، في إطار اعتباراتها لاستجابة الدستور الغذائي لجائحة كوفيد-19،⁽⁵⁾ بالفرص والتحديات التي طرحتها الأزمة العالمية. وبالنظر إلى كل من التجارب الحديثة والسابقة والسياق الغذائي العالمي الأوسع نطاقاً، وافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الحادية والثمانين على قيادة عملية وضع خطة عمل بشأن مستقبل الدستور الغذائي لكي تنظر فيها هيئة الدستور الغذائي خلال الذكرى الستين لتأسيسها في عام 2023.⁽⁶⁾

واستعرضت اللجنة التنفيذية في دورتها الثانية والثمانين⁽⁷⁾ القضايا المتعلقة بمستقبل الدستور الغذائي بالاستناد إلى وثيقة عمل بشأن الأفكار الأولية المتعلقة بنموذج لعمل الدستور الغذائي في المستقبل⁽⁸⁾ وتقرير اللجنة الفرعية بشأن الدستور الغذائي والجائحة المعروض على الدورة الحادية والثمانين للجنة التنفيذية⁽⁹⁾، وأقرت بأهمية هذا العمل ودعمت تشكيل لجنة فرعية تابعة للجنة التنفيذية من أجل التعاون مع أمانة الدستور الغذائي لإعداد تقرير يتضمن خطة عمل بشأن مستقبل الدستور الغذائي وعرضه على اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين.

ولقد أثبت الدستور الغذائي منذ تأسيسه قبل 60 عاماً، أنه قادر على التكيف مع التطورات في مجال تكنولوجيا إنتاج الأغذية وسلامة الأغذية، وأثبتت ولايته أنها ملائمة للغرض المنشود منها من أجل معالجة القضايا التي نشأت عن هذه التغييرات. وأتاحت الاختلالات في ممارسات العمل المعتادة والتي سببتها جائحة كوفيد-19، فرصة لإعادة النظر في الطريقة التي يعمل بموجبها الدستور الغذائي. ويعتبر النظر بعناية في البيئة التي يعمل فيها الدستور الغذائي في الوقت الراهن وتحليل الجدوى والتأثير على عمل الدستور الغذائي، ملائمين ومناسبين من حيث التوقيت. وإن السؤال الذي يطرح نفسه

هنا هو كيف يمكن للدستور الغذائي أن يدعم الأهداف العالمية الأوسع نطاقاً المتعلقة بالاستدامة في سياق تغير المناخ، والتغيرات في النظم الغذائية، والتحديات البيئية. ومن المهم التشجيع على تكوين فهم مشترك لدور الدستور الغذائي في مواجهة هذه التحديات بشكل متنسق مع ولايته المنصوص عليها في المادة 1 من النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي.⁽¹⁰⁾

2- مواصفات الدستور الغذائي المستقبلية - السياق والمحركات

لقد وُفي نظام وضع مواصفات الدستور الغذائي بالعرض منه بشكل جيد منذ تأسيس الدستور الغذائي قبل ستين عامًا. وهذا النظام مرسخ في العملية التي يجري وصفها في دليل الإجراءات⁽¹¹⁾ والتي تنتج عنها مواصفات الدستور الغذائي وخطوطه التوجيهية ومدونات الممارسات الخاصة به والمشار إليها عادة بنصوص الدستور الغذائي. وتتضمن هذه النصوص متطلبات خاصة بالأغذية تهدف إلى ضمان حصول المستهلكين على منتجات غذائية سليمة وصحية وغير مغشوشة وتتميز ببيانات توسيم وبطريقة عرض على نحو صحيح. وتعتبر القاعدة العلمية التي تقوم عليها نصوص الدستور الغذائي أساسية لضمان محافظة الدستور الغذائي على مكانته البارزة كمرجع دولي في مجال سلامة الأغذية والممارسات العادلة في تجارة الأغذية، وكمصدر رئيسي بالنسبة إلى العديد من البلدان للمواصفات الغذائية القائمة على العلوم والمعرفت بها من جانب منظمة التجارة العالمية.

وإذ نتقدم نحو المستقبل، يمكن للدستور الغذائي أن يدعم الأهداف العالمية الأوسع نطاقاً المتعلقة بالاستدامة، والصحة الواحدة، والأمن الغذائي، وحماية البيئة، من خلال وضع مواصفات غذائية دولية تعالج أي مشكلة محتملة تمس بحماية صحة المستهلكين أو ممارسات التجارة العادلة وتنشأ عن تنفيذ المبادرات الهادفة إلى النهوض بالاستدامة.

وفي ضوء هذه الخلفية، يجب على مواصفات الدستور الغذائي أن:

- (1) تكون ذات صلة، وملائمة للغرض منها، ومفيدة للأعضاء؛
- (2) وتعبر عن أهدافها بوضوح؛
- (3) وتستجيب للحاجة إلى حماية صحة المستهلكين وضمان اتباع ممارسات عادلة في تجارة الأغذية؛
- (4) وتستجيب للتحديات العالمية الناشئة ذات الصلة؛
- (5) وتكون قائمة على الأدلة العلمية.

وينظر هذا القسم في السياق والتحديات العالمية الراهنة وفي كيفية تأثيرها على نوع المواصفات التي قد يلزم وضعها في المستقبل لحماية صحة المستهلكين وضمان اتباع ممارسات عادلة في تجارة الأغذية.

2-1 القضايا الناشئة في مجال سلامة الأغذية والأعلاف

تساءلت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية عن الطريقة التي سيتناول بها الدستور الغذائي القضايا المتعلقة بمصادر الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة.⁽¹²⁾

وعهدت الهيئة إلى اللجنة التنفيذية بالعمل الذي قامت لجنة فرعية تابعة للجنة التنفيذية بمعالجته ونظرت فيه الهيئة في دورتها الخامسة والأربعين.⁽¹³⁾ وتم تشجيع أعضاء الدستور الغذائي على تقديم مقترحات عمل جديدة بشأن مصادر

الأغذية ونظم الإنتاج الجديدة باستخدام الآليات القائمة، وعلى تحديد القضايا المحتملة التي لم يتمكن الهيكل الحالي والإجراءات والحالية من معالجتها والخيارات المتاحة للقيام بذلك، الأمر الذي يتطلب التفكير بأسلوب مختلف بالطريقة التي ينظم فيها عمل الدستور الغذائي ويطبَّق. وأقرت اللجنة التنفيذية أيضاً في دورتها الثالثة والثمانين بضرورة إعداد توجيهات بشأن كيفية تطبيق الإجراءات القائمة لضمان ألا يتصور الأعضاء وجود عقبات إجرائية تحول دون تقديمهم مقترحات جديدة للعمل في هذا المجال وغيره من مجالات الدستور الغذائي. وقد طُلب من أمانة الدستور الغذائي إعداد توجيهات عملية بشأن كيفية تطبيق الإجراءات القائمة عند وضع مقترحات جديدة للعمل.⁽¹⁴⁾

وفي موازاة ذلك، بدأت المناقشات في بعض اللجان حول مجالات العمل الجديدة المحتملة. وعلى سبيل المثال، أتاح حدث جانبي عقد على هامش الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية بشأن "استشراف المستقبل: النظر في القضايا الناشئة في مجال سلامة الأغذية والأعلاف"، فرصة قيمة لإجراء مناقشة تطلعية ودفع اللجنة إلى وضع بند على جدول الأعمال يسمح لها بالنظر بصورة منتظمة في القضايا الناشئة. وتم تحديد وجود حيز ضمن اجتماعات الدستور الغذائي لمناقشة هذه القضايا الجديدة والناشئة قبل الالتزام بوضع مواصفات جديدة، على أنه خطوة هامة باتجاه المساهمة في تحقيق الرؤية المتمثلة في جعل الدستور الغذائي مكاناً يلتقي فيه العالم لمناقشة المواصفات الخاصة بسلامة الأغذية وجودتها بهدف حماية الجميع في كل مكان.

2-2 القضايا السياسية والبيئية والاقتصادية والصحية العالمية

تطرح الجائحات، والاضطرابات الاجتماعية، والقضايا البيئية (مثل تغيّرات المناخ، وتوافر المياه النظيفة، والكوارث الطبيعية) والاقتصادية، تحديات عالمية تؤثر في طبيعة عمل الدستور الغذائي وأساليبه.

ولقد علمتنا جائحة كوفيد-19 أن الدستور الغذائي بحاجة إلى تعديل نموذج عمله ليتسم بالمرونة والقدرة على التكيف لكي يبقى قوياً وعلى أهبة الاستعداد لمواجهة التحديات العالمية بطريقة فعالة. وحتى قبل الجائحة، أثرت حالات الاضطراب الاجتماعي على انعقاد اجتماعات الدستور الغذائي وبدأت تجذب الانتباه إلى الحاجة إلى استكشاف أساليب عمل مختلفة.

1-2-2 المبادرات العالمية الرفيعة المستوى

عبرت قمة الأمم المتحدة للنظم الغذائية عن الحاجة الملحة إلى إحراز تقدم في تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة البالغ عددها 17 هدفاً والتي يعتمد كل واحد منها على وجود نظم غذائية أكثر صحة واستدامة وإنصافاً، وأقرت بالحاجة إلى العمل معاً لتحويل الطريقة التي ينتج بها العالم الأغذية ويستهلكها وينظر إليها. ويمكن لمواصفات الدستور الغذائي المتعلقة بحماية صحة المستهلكين وضمان اتباع ممارسات عادلة في تجارة الأغذية أن تسهّل التقدم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتصلة بشكل مباشر بعمل الدستور الغذائي، وبخاصة الأهداف 2 و3 و12 و17.⁽¹⁵⁾

وتجدر الإشارة إلى أنه عند وضع المواصفات أو مراجعتها، هناك قضايا يمكن أخذها في الاعتبار غير تلك التي تتعلق بسلامة الأغذية وجودتها. ولكن عند وضع المواصفات أو مراجعتها، تسمح الإجراءات الحالية بالنظر في عوامل مشروعة أخرى يقترحها الأعضاء على أساس كل حالة على حدة عندما تكون هذه العوامل ذات صلة بالنسبة إلى حماية صحة المستهلكين وضمان اتباع ممارسات عادلة في تجارة الأغذية.

وأيد مجلس منظمة الأغذية والزراعة مؤخرًا (ديسمبر/كانون الأول 2022) مجموعة من الأولويات الاستراتيجية لعمله في مجال سلامة الأغذية بهدف الحفاظ على رؤيته المتمثلة في توفير "الأغذية الآمنة لجميع الناس في جميع الأوقات" في سياق مهمته المتمثلة في "دعم الأعضاء لتحسين سلامة الأغذية على جميع المستويات من خلال تقديم المشورة العلمية وتعزيز قدراتهم في مجال سلامة الأغذية لجعل النظم الزراعية والغذائية أكثر كفاءة وشمولًا واستدامة وقدرة على الصمود". وتشجع هذه الأولويات الاستراتيجية على دمج سلامة الأغذية على نحو أكثر اتساقًا في عملية تطوير نظم زراعية وغذائية مستدامة وشاملة، وسياسات متصلة بالأمن الغذائي والتغذية، واستراتيجيات للتنمية الزراعية.

واعتمدت جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعون (مايو/أيار 2022) استراتيجية عالمية لمنظمة الصحة العالمية للسلامة الغذائية لتكون بمثابة مخطط وإرشاد للدول الأعضاء في ما تبذله من جهود لتعزيز نظمها الوطنية لسلامة الأغذية والترويج للتعاون الإقليمي والعالمي. وتهدف الاستراتيجية التي تتضمن خمس أولويات استراتيجية مترابطة وتساند بعضها البعض، إلى بناء نظم تطلعية لسلامة الأغذية تقوم على الأدلة ومحورها الناس وتتسم بالفعالية من حيث الكلفة وذلك بواسطة الحوكمة المنسقة والبنية الأساسية الملائمة. ويعتمد تنفيذ الاستراتيجية على التزام الدول الأعضاء ومنظمة الصحة العالمية والمجتمع الدولي، وجهودهم.

وتقرّ التوجهات الاستراتيجية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن سلامة الأغذية بأهمية نظم سلامة الأغذية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وذلك بالاستناد إلى الأدلة والمشورة العلمية. كما أنها تعترف بأهمية هذه النظم في الاستجابة للمحركات العالمية الرئيسية التي تتراوح بين التغيرات البيئية، والتطورات الرقمية، والأخطار الناشئة في السلسلة الغذائية، والتأثير الرامية إلى التخفيف من آثار هذه التحديات، مثل تحويل النظم الغذائية وتعزيز نهج الصحة الواحدة. وتسلط خطة العمل المشتركة المعنية بنهج صحة واحدة (2022-2026)⁽¹⁶⁾ للتعاون الرباعي بين منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، الضوء أيضًا على أهمية نهج الصحة الواحدة بالنسبة إلى سلامة الأغذية.

وأقرت منظمة التجارة العالمية خلال المؤتمر الوزاري الثاني عشر، بالأهمية المحورية التي تتسم بها عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي في النظام المتعدد الأطراف في سياق التحديات العالمية الناشئة. ويعرض الإعلان بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية في الفقرة 8 منه، برنامج عمل تفسيريًا لتحديد التحديات الماثلة أمام تنفيذ الاتفاق بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية والآليات المتاحة لمواجهتها؛ وآثار التحديات الناشئة على تطبيق الاتفاق بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية. ويتمثل أحد المواضيع التي يمكن استكشافها في "كيفية تسهيل تحقيق الأمن الغذائي العالمي وإقامة نظم غذائية أكثر استدامة، بما في ذلك من خلال النمو المستدام والابتكار في مجال الإنتاج الزراعي والتجارة الدولية، ومن خلال استخدام المواصفات والخطط التوجيهية والتوصيات الدولية الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات كأساس لتدابير الصحة والصحة النباتية المتناسقة من أجل حماية حياة الإنسان أو الحيوانات أو النباتات، أو صحتهم".

ولقد أعيد تأكيد الالتزام بإيجاد نهج وحلول عالمية أو إقليمية للتحديات العالمية، على مستويات عديدة. وعلى سبيل المثال، أكد المؤتمر الوزاري بشأن "تحويل النظم الزراعية والغذائية: استجابة عالمية للأزمات المتعددة" الذي عقده المنتدى العالمي للأغذية والزراعة، في البيان النهائي الصادر عن وزراء الزراعة في 64 بلدًا على أهمية الأدوات المتعددة الأطراف في مواجهة التحديات العالمية. والتزم الوزراء بتوطيد "التعاون بين القطاعات لتحويل النظم الغذائية بما يتماشى مع نهج

الصحة الواحدة. وفي هذا الصدد، نسلط الضوء على الدور الحاسم الذي تؤديه منظمات وضع المعايير الدولية القائمة على العلوم، مثل هيئة الدستور الغذائي، والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان". وأكدت المبادرات الإقليمية مجددًا أيضًا على دور الدستور الغذائي وأهميته. فعلى سبيل المثال، أشارت منطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية عند تأسيسها إلى مواصفات الدستور الغذائي باعتبارها أساس التنسيق في الإقليم.

وتشير جميع هذه المبادرات إلى أهمية سلامة الأغذية بالنسبة إلى الصحة العامة والأمن الغذائي والتجارة، وإلى الحاجة إلى دمج الاستشراف والتأهب من أجل الاستعداد للقضايا الناشئة المستقبلية. وتشدد جميع هذه المبادرات أيضًا على أن سلامة الأغذية تؤدي دورًا حاسمًا في تحويل النظم الزراعية والغذائية بشكل ناجح من أجل تلبية احتياجات العالم. وإن الدستور الغذائي في وضع فريد يحوِّله تآديته دور الأداة التمكينية لجميع هذه المبادرات من خلال الاستجابة للاحتياجات العالمية لحماية صحة المستهلكين والمساعدة على اتباع ممارسات عادلة في التجارة، الأمر الذي يساهم بشكل مباشر في تحقيق الهدفين 2 و3 من أهداف التنمية المستدامة.

2-2-2 الصحة والعدالة والاستدامة

لقد لفتت المناقشات الأخيرة في هيئة الدستور الغذائي وخارجها الانتباه إلى المعنى الواسع الذي تحمله مصطلحات من مثل "الصحة" و"العدالة". وتُفهم هذه المصطلحات على أنها ترتبط بسلامة الأغذية وجودتها في سياق عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي من أجل "حماية صحة المستهلكين وضمان اتباع ممارسات عادلة في تجارة الأغذية". وفي السياقات الأوسع، يشمل مصطلحا "الصحة" و"العدالة" عادة جوانب مختلفة تبعًا لطبيعة المبادرة العالمية أو محور تركيز المؤسسة المتعددة الأطراف، حيث أنه يجب مثلًا تطبيق مواصفات الدستور الغذائي وخطوطه التوجيهية ومدونات الممارسة الخاصة به جنبًا إلى جنب مع المواصفات الخاصة بمجالات أخرى من أجل اتباع نهج شامل ومعالجة الأثر التآزري للأخطار الناشئة عن النمط الغذائي والمياه والهواء وجميع المصادر عند وضع تدابير لإدارة المخاطر.

وفي سياق الاستدامة، تسمح إدارة المخاطر على المستوى الوطني أو الإقليمي باتخاذ قرارات مستنيرة لضمان أن تكون الأغذية آمنة للاستهلاك، وأن تتم تلبية المتطلبات الغذائية والحد من الفاقد والمهدر من الأغذية، وأن تكون الأغذية متوافرة للجميع. ويمكن تبرير نهج إدارة المخاطر المختلفة تبعًا لطريقة استخدام الأغذية ومدى ومدّة تشكيلها جزءًا من النمط الغذائي. ومن المسلمّ به أنه يجوز للأعضاء اتباع نهج مختلفة لإقامة نظم غذائية أكثر استدامة مع قيام كل نهج بشكل مناسب مثلًا على الممارسات الزراعية المحلية أو الإقليمية والمناخ والثقافة، وأنه ليس هناك منهجية واحدة تنطبق على جميع الأعضاء لتحقيق نظم غذائية أكثر استدامة. ويمكن لمواصفات الدستور الغذائي وخطوطه التوجيهية ومدونات الممارسة الخاصة به أن تتيح بيئة تمكينية لتسهيل تبني السياسات والبرامج وتنفيذها من أجل معالجة الضرورات الأوسع نطاقًا المتعلقة بتغيّر المناخ والبيئة والاستدامة.

ويمكن لمواصفات الدستور الغذائي التي تم وضعها من أجل سلامة الأغذية وجودتها والتغذية، أن تساهم أيضًا في مجالات أخرى. وعلى سبيل المثال:

- حدد الدستور الغذائي حدودًا قصوى أعلى مستوى للسموم الفطرية في الأغذية المعدّة للاستخدام القصير الأجل من أجل المساعدة على ضمان توافر الأغذية في حالات الطوارئ، وفي حين لا يزال يجري تنفيذ

- الممارسات للحد من التلوث بالسموم الفطرية. وتساعد هذه النهج التي تلتزم بمراجعة هذه الحدود القصوى بعد فترة زمنية محددة بوضوح وبضمان تسليم الأغذية في حالات الطوارئ، على الحد من المهدر من الأغذية.
- تتضمن المواصفة العامة لتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً (CXS 1-1985) أحكاماً خاصة بتحديد التاريخ. ويمكن للتمييز بشكل واضح بين "يستخدم قبل تاريخ" (تاريخ انتهاء الصلاحية) و"التاريخ المفضل للاستهلاك" (يُستحسن الاستهلاك قبل تاريخ) أن يساهم في الحد من المهدر من الأغذية.
- وضع الدستور الغذائي توجيهات لتسهيل استخدام الشهادات الإلكترونية أو غير الورقية في تجارة الأغذية وتوجيهات بشأن استخدام التدقيق والتحقق عن بُعد في الأطر التنظيمية، الأمر الذي يبيّن كيف يستجيب الدستور الغذائي للتحديات الجديدة في عالم سريع التطور.
- يشكل اعتماد النصوص المرجعية بشأن التصدي لمقاومة مضادات الميكروبات والخطوط التوجيهية التي وضعتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للأغذية والتي تتعلق بالاستخدام الآمن للمياه وإعادة استخدامها في إنتاج الأغذية وتجهيزها للمساعدة على مواجهة آثار ندرة المياه، أمثلة أخرى على الطريقة التي يقوم فيها الدستور الغذائي بمعالجة القضايا الناشئة.

3- نموذج لعمل الدستور الغذائي في المستقبل

- أتاح اختلال إمكانية عقد الاجتماعات بالحضور الشخصي في السنوات الأخيرة، بالرغم من أنه كان مربكاً في بداية الأمر، فرصة أمام الدستور الغذائي لإجراء دراسة استراتيجية للطريقة التي يمكن فيها عقد الاجتماعات على خلفية التطور السريع للقدرات التكنولوجية وتزايد إمكانية الوصول إليها، ولا سيما في ما يتعلق بالعمل عن بُعد وعقد المؤتمرات بواسطة الوسائل السمعية/الفيديوية. ونتيجة لذلك، شهد عام 2021 بروز دستور غذائي افتراضي بكل ما للكلمة من معنى، مع عقد ستة عشر جلسة افتراضية للدستور الغذائي أسفرت عن نتائج جيدة.
- ويؤثر التطور المستمر للتكنولوجيا على الأساليب التي يمكن استخدامها لجمع الناس معاً من أجل وضع نصوص الدستور الغذائي وتحسين إمكانية الوصول إليها مع الأدوات الكفيلة بتحسين فهمها وتطبيقها. وعلى سبيل المثال، تسمح هذه التطورات التي ستستمر من دون شك، للدستور الغذائي بالقيام بما يلي:
- الوصول إلى مجموعة من التكنولوجيات والأدوات والنهج لدعم تحضير الاجتماعات وعقدتها؛
 - وإحراز تقدم فعال في العمل في ظل انعدام الاجتماعات بحضور الأشخاص؛
 - وتطبيق نماذج عمل مختلطة بين عناصر الاجتماعات بحضور الأشخاص والافتراضية، بما في ذلك الأحداث الافتراضية قبل الدورات، والمشاركة عن بُعد في الاجتماعات بحضور الأشخاص، والندوات الإلكترونية الإعلامية، ومجموعات العمل الافتراضية، واعتماد التقارير بالوسائل الافتراضية، وغير ذلك؛
 - وبث غالبية اجتماعات الدستور الغذائي على شبكة الإنترنت (مباشرة أو عند الطلب)، الأمر الذي سمح بزيادة إمكانية مشاهدة هذه الاجتماعات؛
 - وتحسين إمكانية الوصول إلى نصوص الدستور الغذائي؛
 - وتحسين تتبع استخدام نصوص الدستور الغذائي من خلال استخدام معرفات الكيانات الرقمية؛

- وتسهيل تبادل المواد المصاحبة، مثل الأدوات لدعم تنفيذ الخطوط التوجيهية المنقحة للدستور الغذائي جنبًا إلى جنب مع نصوص الدستور الأخرى وذلك مع إبقائها منفصلة عن بعضها البعض.

ولكن ليس هناك نمط واحد يناسب الجميع، وسيكون الاتسام بالمرونة مهمًا للمحافظة على القدرة على الصمود. ومن المهم أيضًا ضمان أن يعكس دليل إجراءات الدستور الغذائي المجموعة الكاملة من أساليب الاجتماع الخاصة بجلسات الدستور الغذائي، وأن يتمكن الأعضاء والمراقبون من الاعتماد على توجيهات واضحة وتضمن الاتساق عند اتباع نهج مختلفة.

3-1 نموذج عمل جديد لمرحلة جديدة

ينبغي لأي نموذج يتم اعتماده لعمل الدستور الغذائي أن يشمل مبادئ الحوكمة الرفيعة المستوى التي تضمن احترام القيم الرئيسية للدستور الغذائي المتمثلة في الشمول، والتعاون، وبناء التوافق في الآراء، والشفافية. وعند تقييم مدى تحقيق القيم الرئيسية، من المهم مراعاة: تطبيق النظام الأساسي والقواعد والمبادئ المنصوص عليها في دليل الإجراءات؛ وإطار يرسخ المرونة في صنع القرارات؛ والقاعدة العلمية التي تقوم عليها مواصفات الدستور الغذائي؛ واعتماد التكنولوجيات الجديدة في الفضاء الرقمي.

واستنادًا إلى المشاورات التي أجريت، برزت ثلاثة مجالات مترابطة إلى حد كبير كمجالات رئيسية في أي نموذج لعمل الدستور الغذائي، وهي:

- نماذج الاجتماعات (الشكل) اجتماعات بحضور الأشخاص، وافترضية، ومختلطة داخل اللجان وفي ما بينها)، (رفع التقارير)؛
- والجدول الزمني لاجتماعات الدستور الغذائي؛
- وآليات العمل في فترة ما بين الدورات، مثل مجموعات العمل الإلكترونية وآليات العمل غير الرسمية الافتراضية الأخرى.

وسبق أن تم التطرق إلى تجربة الانتقال إلى آليات العمل الافتراضية في وثائق أخرى⁽¹⁷⁾، بينما يتم التركيز هنا على مواصلة المشاورات واستفادة الدروس من هذه التجربة ومن الخبرة الجاري اكتسابها في مجال العودة إلى الاجتماعات بالحضور الشخصي مع أبعاد افتراضية مختلفة.

3-2 نماذج الاجتماعات

3-2-1 اختبار أشكال مختلفة من الاجتماعات

في السنوات الأربع الماضية، انتقل الدستور الغذائي من الاجتماعات بحضور الأشخاص فقط إلى الاجتماعات الافتراضية فقط ومن ثم إلى خليط من هذين الشكلين من الاجتماعات. ولقد كانت القفزة الأولى الكبيرة من الاجتماع بحضور الأشخاص إلى الاجتماع بصورة افتراضية مدهشة حيث إنها أدت إلى عدد غير مسبوق في تسجيل المشاركات في اجتماعات الدستور الغذائي. وعند مراجعة الوضع على ضوء القيم الرئيسية للدستور الغذائي، لوحظ أن أساليب العمل الافتراضية أتاحت الفرصة لمزيد من الأعضاء والمراقبين والوفود الأكبر حجمًا للانضمام إلى الاجتماعات، الأمر الذي ساهم بشكل كبير في تحقيق القيمة الرئيسية للدستور الغذائي المتمثلة في الشمول وأدى إلى زيادة الشفافية من خلال ارتفاع عدد المشاركين.

ولكن وجب الاضطلاع بمزيد من العمل لضمان اتساق الاجتماعات الافتراضية مع القيمتين الرئيسيتين الأخريين المتمثلتين في بناء التوافق في الآراء والتعاون. وتبيّن أن متطلبات الاجتماعات الافتراضية للتوصل إلى توافق في الآراء حول القضايا المعقدة اختلفت عن متطلبات الاجتماعات وجّهًا لوجه. ففي حالة الاجتماعات وجّهًا لوجه، تؤدي "الاجتماعات غير الرسمية" (مثل مجموعات العمل المخصصة، أو مجموعات العمل التي تعمل في فترة ما بين الدورات لمعالجة قضايا محددة، أو المناقشات أثناء استراحة القهوة) دورًا هامًا. أما في الاجتماعات الافتراضية، فمن الممكن تهيئة آليات معادلة إلى حد ما، ولكن التجربة في الدستور الغذائي كانت متباينة حتى هذا التاريخ.

وفي الحالات التي تعقد فيها الاجتماعات بحضور الأشخاص من دون إمكانية المشاركة فيها بصورة افتراضية (أي من دون إمكانية القيام بمدخلة عن بُعد)، يمكن للممارسة التي تعتمت الآن والمتمثلة في بث هذه الاجتماعات على شبكة الإنترنت أن تساعد على توسيع نطاق وصول الأعضاء، وأن تدعم الشفافية في اجتماعات اللجان والقرارات المنبثقة عنها. ولقد دعم البث الشبكي للاجتماعات المعقدة بحضور الأشخاص تشكيل "وفود مختلطة"، بحيث يحضر مندوب واحد أو عدد صغير من المندوبين عن عضو أو مراقب في مكان الاجتماع، فيما يتابع العدد الأكبر من الخبراء الفنيين أو في مجال السياسات في هذا الوفد المداولات في الوقت الحقيقي ويساهمون في المداخلات التي يجريها المندوبون في الاجتماع الحضوري. أما بالنسبة إلى الأعضاء أو المراقبين الذين ليس لديهم من يشارك شخصيًا في الاجتماعات، فإنه لا يمكنهم المشاركة في المناقشات. وكان هناك اقتراحات بأنه يجب أن يترافق الاستمرار في اتباع هذا النهج مع إمكانية توفير سبل أخرى للأشخاص المشاركين عن بُعد للتعبير عن آرائهم. وتمثلت مسألة أخرى في أنه لا يتم الاعتراف بالأفراد الذين يتابعون اجتماعات الدستور الغذائي عن طريق البث الشبكي ذلك أنهم ليسوا مسجلين على قائمة المشاركين بما أنه لا يمكنهم المشاركة بشكل نشط في الاجتماع وليس هناك أي وسيلة يمكن من خلالها مراقبة ما إذا كانوا يتابعون المناقشات بالفعل أم لا. وفي حين أنه من المنطقي من منظور الاعتراف بالمشاركة أن تتوافر القدرة على المساهمة بالإضافة إلى الاستماع، إلا أن ذلك يطرح تحديات من حيث رصد قيمة البث الشبكي إذ لا تتوافر أي بيانات أخرى غير العدد الإجمالي للمشاهدات.

وكما في جميع أشكال الاجتماعات، تترتب على الاجتماعات الافتراضية تبعات على الموارد، حيث أشار العديد من الأمانات المضيفة إلى أن تكاليف هذه الاجتماعات مرتفعة، ولو أنها لا تتخطى تكاليف الاجتماعات بالحضور الشخصي، ذلك أنها تحتاج إلى إدخال مستوى مختلف جدًا من التكنولوجيا. ولقد طرح ذلك تحديات في ما يتعلق بالجمع بين الشكلين الحضوري والافتراضي (الاجتماعات المختلطة). وبما أن البث الشبكي هو نظام يعمل باتجاه واحد ولا يسمح بمرور مداخلات عن بُعد، فقد تم الإبلاغ عن أنه أقل كلفة وبالتالي أكثر قابلية للتطبيق بالنسبة إلى الأمانات المضيفة التي تكون مسؤولة من الناحية المالية عن اجتماعات الدستور الغذائي التي تستضيفها. وبالرغم من استخدام البث الشبكي في العديد من الاجتماعات التي عقدت مؤخرًا، فإنه لا يشكل بعد نمطًا بانتظام إذ تُستخدم أدوات مختلفة لتطبيقه ولأنه يشمل الأجهزة الفرعية ويفتقر إلى الاتساق من حيث توفير البث المباشر أو عند الطلب أو الاثنين معًا.

وكانت هناك بعض التجارب مع الاجتماعات المختلطة (التي تعرّف على أنها اجتماعات بالحضور الشخصي مع إمكانية القيام بمدخلة شفوية بصورة افتراضية وإن لم تكن جميع عمليات صنع القرار، مثل التصويت، متاحة للوفود الافتراضية)، مثل الدورة الثالثة والثمانين للجنة التنفيذية، والدورة الخامسة والأربعين للهيئة، والدورة السادسة عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ، والدورة السادسة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات. ولقد تعلّمنا من الخبرة المكتسبة حتى هذا التاريخ ما يلي:

- إنه من الصعب تحديد الكلفة الإضافية التي تنطوي عليها الاجتماعات المختلطة ذلك أنها تتوقف على عوامل عديدة مثل ما إذا كانت مرافق الاجتماع مجهزة بالفعل أم لا بالتكنولوجيات اللازمة لعقد اجتماعات مختلطة.
- وهناك مخاوف تتعلق بالإنصاف في مشاركة الوفود بصورة شخصية وافتراضية، بالرغم من أن عددًا من الوفود التي شاركت بصورة افتراضية في الاجتماعات المختلطة قد اعتبرت هذه المشاركة تجربة إيجابية وأفضل من عدم المشاركة بتاتاً. وبالنسبة إلى الأعضاء الذين أبدأ أو نادراً ما تشكل المشاركة بالحضور الشخصي خياراً بالنسبة إليهم، تبقى المشاركة كوفد افتراضي أولوية عالية.
- وهناك حاجة إلى تقديم توجيهات واضحة بشأن الاجتماعات المختلطة ليتسنى تكوين فهم موحد لطريقة عملها، بما في ذلك الفوارق بين مشاركة الوفود بصورة افتراضية وبالحضور الشخصي. وسيكون من المفيد تقديم توجيهات مشابهة لتلك التي قدمتها أمانة الدستور الغذائي في ما يتعلق بالاجتماعات الافتراضية وإجراء تقييم على ضوء الإجراءات القائمة المنصوص عليها في دليل الإجراءات.
- وهناك انقسام إلى حد ما في دعم الاجتماعات المختلطة، حيث أشاد بها البعض فيما أشار البعض الآخر إلى أنها حدّت من فرصة مشاركتهم بصورة شخصية بما أنه غالباً ما ينظر إلى خيار المشاركة الافتراضية على أنه وسيلة للاقتصاد في الموارد ما يحول دون السماح بسفرهم.

3-2-2 اختيار شكل الاجتماعات

- هناك حاجة إلى المرونة عند النظر في شكل الاجتماعات مع إتاحة الفرصة للجمع بين فوائد الاجتماعات بحضور الأشخاص والاجتماعات الافتراضية تبعاً للجنة و/أو جدول الأعمال. ولكن، يمكن لوجود أشكال عديدة مختلفة من الاجتماعات أن يثير الإرباك وأن يطرح حتى تحديات لوجستية بالنسبة إلى الأمانات المضيفة، مثلاً عندما لا يكون من الواضح ما إذا كانت جميع الوفود المسجلة تعتمد المشاركة بالحضور الشخصي أم لا. وبالتالي، فإنه من المهم توفير الوضوح بشأن الشكل والتوجيهات الإجرائية، حيثما يكون ذلك مناسباً، إضافة إلى قدر معيّن من الاتساق في الشكل بين اللجان.

الجدول 1: لمحة عامة عن مواطن القوة ومواطن الضعف التي تنطوي عليها أشكال الاجتماعات المختلفة

الشكل	مواطن القوة	مواطن الضعف
بالحضور الشخصي فقط	من شأن التفاعلات وجهًا لوجه أن تسهّل التعاون والتفاعلات غير الرسمية، وتطوير الشبكات، وبناء العلاقات، وعقد الاجتماعات المخصصة، وبناء التوافق في الآراء.	تتوقف إمكانية الوصول على الموارد المتاحة وتقتصر على الأشخاص الذين يملكون الموارد اللازمة للسفر والذين يمكنهم تأمين وثائق السفر اللازمة في الوقت المناسب.
	تكون وتيرة العمل أسرع - فيمكن تحقيق المزيد.	شفافية محدودة بالنسبة إلى الأشخاص غير الحاضرين (تقرير الاجتماع).
	يكون الجميع موجودين في المنطقة الزمنية نفسها، ولذلك يمكن العمل أياً كاملاً.	

<p>التحديات المتعلقة بتفاوت المناطق الزمنية. محدودية الوقت المتاح للعمل خلال اليوم الواحد. عدم وجود فرصة للتفاعلات غير الرسمية. يتطلب إحراز التقدم وقتًا أطول وقد يلزم توزيع الاجتماع على عدد أكبر من الأيام. عدم توافر المرونة الكافية لتنظيم مجموعات العمل التي تعمل خلال الدورة. يصعب على المندوبين الانضمام والمشاركة بصورة افتراضية في الوقت نفسه الذي يقومون فيه بإنجاز ما يتوقع منهم من وظائف/مهام يومية في العمل.</p>	<p>زيادة نطاق الشمول إذ يمكن لعدد أكبر من الأعضاء والمراقبين الوصول إلى الاجتماع. زيادة الشفافية ذلك أنه يمكن لجميع الأعضاء الوصول إلى الاجتماع. يمكن عقد الاجتماع حتى عندما تمنع العوامل الخارجية الاجتماع بحضور الأشخاص. بصمة الكربون أقل. الفعالية من حيث الكلفة/العبء المادي أقل على المندوبين.</p>	<p>اجتماعات افتراضية فقط</p>
<p>شمول محدود بما أن المشاركة بالحضور الشخصي تبقى مقتصرة على الأشخاص الذين يملكون الموارد اللازمة للسفر. يمكن للمشاكل المتعلقة باختلاف المناطق الزمنية أن تجعل من الصعب متابعة الاجتماع مباشرة على شبكة الإنترنت. شفافية محدودة بما أنه لا يمكن متابعة المناقشات غير الرسمية. عدم تسجيل الأشخاص الذين يتابعون الاجتماع عبر البث الشبكي في قائمة المشاركين.</p>	<p>هي نفسها التي تتسم بها الاجتماعات بالحضور الشخصي ولكن مع زيادة طفيفة في الشفافية والشمول (من خلال السماح بالوفود المختلطة). زيادة في الشفافية بما أنه يمكن لجميع الأعضاء/المراقبين الوصول إلى المناقشات.</p>	<p>بالحضور الشخصي مع بث شبكي</p>
<p>صعوبة دمج المشاركة بالحضور الشخصي مع المشاركة الافتراضية. صعوبة مطابقة جودة التجربة الإلكترونية مع التجربة بالحضور الشخصي (مثل المشاكل المتعلقة باختلاف المناطق الزمنية). عدم توافر الفرصة للمشاركين بصورة افتراضية للمشاركة في المناقشات غير الرسمية. قد لا تحصل الوفود التي ترغب في المشاركة بصورة شخصية على التمويل اللازم للسفر إذا كانت أساليب الاجتماع تتيح المشاركة المختلطة.</p>	<p>زيادة الشمول حيث يمكن لجميع الأعضاء الوصول إلى الاجتماع. زيادة الشفافية حيث يمكن لجميع الأعضاء الوصول إلى الاجتماع. وهناك سهولة في إحراز التقدم، وإقامة الشبكات، وبناء التوافق في الآراء. يمكن للمندوبين أن يشاركوا حتى لو حالت مشاكل مفاجئة (إلغاء الرحلة، الطقس، غير ذلك) دون سفرهم.</p>	<p>بالحضور الشخصي مع إمكانية إجراء مداخلات افتراضية</p>

- وعندما يتم اختيار شكل الاجتماع، يجب النظر في عدد من العوامل التي تشمل إمكانية الوصول والكلفة وطبيعة العمل وأولوياته. وفي الواقع، عند النظر في الأسلوب الذي سيعقد به اجتماع الدستور الغذائي، ينبغي على البلد المضيف وأمانة الدستور الغذائي ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إجراء تقييم متعدد الأوجه قد يحتاج إلى مراعاة الجوانب التالية بشكل خاص:

جدول أعمال الاجتماع وحالة العمل، مثل

- حجم جدول الأعمال
- أولوية بنود العمل أو طابعها العاجل
- حالة تقدم العمل والتوقعات المتعلقة بالتقدم الذي يجب إحرازه (بما في ذلك إسهامات رؤساء مجموعة العمل الإلكترونية)
- طبيعة العمل - هل ثمة بنود صعبة أو مثيرة للجدل يجب تناولها
- قابلية تكييف جدول الأعمال مع مختلف أشكال الاجتماعات - هل يجب معالجة جميع البنود

إمكانية الوصول، مثل

- المعلومات الواردة من أعضاء الدستور الغذائي بشأن تعذر مشاركتهم في الاجتماعات المنعقدة بحضور الأشخاص؛
- المخاوف الأمنية (العالمية أو الإقليمية أو المحلية بما يتلاءم مع الاجتماع ذي الاهتمام)؛
- أي حالة طوارئ تعلنها الأمم المتحدة؛ ونطاق القيود على السفر أو التغييرات/التغيرات المتوقعة في القيود على السفر؛
- الوصول إلى الاجتماعات الافتراضية - لقد تم تسليط الضوء على فوائد الاجتماعات بالحضور الشخصي، ولكن هذه الاجتماعات ليست، أو نادرًا ما تكون، خيارًا ممكنًا بالنسبة إلى بعض الأعضاء ويبقى خيار المشاركة كوفد افتراضي أولوية عالية بالنسبة إليهم؛
- المشاكل المتعلقة باختلاف المناطق الزمنية والتي تواجهها الوفود الافتراضية - ضمان الإنصاف في المشاركة

التكنولوجيا، مثل

- توافر التكنولوجيا اللازمة لمختلف أشكال الاجتماعات
- التكاليف التي تنطوي عليها مختلف الخيارات، والمخاطر والمنافع ذات الصلة
- تقديم الدعم الفني للمندوبين
- تعقيبات الأعضاء والمراقبين بشأن الإجراءات الشكلية المختلفة الخاصة بالاجتماعات

إدارة الاجتماعات، مثل

- إدارة الوقت في الاجتماعات الافتراضية
- دمج المشاركين بصورة افتراضية وبالحضور الشخصي في الاجتماعات المختلطة
- الحاجة إلى عقد مناقشات غير رسمية ومجموعات العمل التي تعمل خلال الدورات

وترتبط جميع هذه الاعتبارات بطريقة أو بأخرى بالقيم الرئيسية للدستور الغذائي. ولقد أعطتنا تجربة الاجتماعات الافتراضية، والاجتماعات المختلطة بدرجة أقل، فكرة عن الطريقة التي يمكن فيها لمختلف أشكال الاجتماعات أن تؤثر على الامتثال للقيم الرئيسية. وتم وضع الجدول 2 لتوفير لمحة عامة سريعة بشأن المقارنة بين أشكال الاجتماعات من حيث تحقيق القيم الرئيسية للدستور الغذائي. ويتمثل الهدف من ذلك في توفير مقارنة نوعية نسبية بدلاً من مقارنة كاملة بين مختلف أشكال الاجتماعات. ويستند التقييم المعروض هنا إلى التعقيبات المجمعة الواردة من خلال الدراسات الاستقصائية التي عقدت بعد الاجتماعات والمشاورات التي أجريت مع رؤساء اللجان والبلدان المضيفة ورؤساء مجموعات العمل الإلكترونية واللجنة الفرعية التابعة للجنة التنفيذية. ولكن، لو أجري هذا التقييم من منظور بلد واحد أو مجموعة واحدة من البلدان أو مندوب واحد أو أمانة بلد مضيف واحد، كانت لتظهر صورة مختلفة ذلك أنه يمكن استخدام بيانات قاطعة أكثر عند تطبيق التقييم على مجموعة محدودة. ويمكن أن يشكل ذلك نقطة انطلاق لصنع القرارات بشأن شكل اجتماعات الدستور الغذائي وأن يكون أداة محتملة تساعد على صنع القرارات المتعلقة بالجلسات الفردية للدستور الغذائي مع مراعاة جوانب أخرى مثل جدول الأعمال، والطابع العاجل للعمل، ومدى تعقيد القضايا، وغيرها.

الجدول 2: أشكال الاجتماعات والقيم الرئيسية للدستور الغذائي

الشكل	الشمول	التعاون	بناء التوافق في الآراء	الشفافية
بالحضور الشخصي فقط	-	+	+	-
اجتماعات افتراضية فقط	+	-	-/+	+
بالحضور الشخصي مع بث شبكي	-	-/+	+	+
بالحضور الشخصي مع إمكانية إجراء مداخلات افتراضية	+	-/+	+	+

- يؤثر شكل الاجتماع بطريقة سلبية على الامتثال للقيمة الرئيسية مقارنة بأشكال الاجتماعات الأخرى

+ يؤثر شكل الاجتماع بطريقة إيجابية على الامتثال للقيمة الرئيسية مقارنة بأشكال الاجتماعات الأخرى

+/- يمكن أن يكون لشكل الاجتماع تأثير إيجابي أو سلبي أو معدوم على الامتثال للقيمة الرئيسية مقارنة بأشكال الاجتماعات الأخرى

وتشكل الموارد والإمكانية العملية جزءاً أساسياً أيضاً من المعادلة عند اتخاذ القرارات بشأن شكل الاجتماعات. ومن الواضح جداً في هذه الحالة أن التقييم سيتباين تبعاً للدور الذي تتم تأديته في الاجتماع. وسيكون من الصعب جداً

استكمال هذا التقييم من منظور عالمي ولكن يمكن لذلك أن يسهل التقييمات الخاصة باللجان الفردية.

الجدول 3: انعكاسات مختلف أشكال الاجتماعات على الموارد

الشكل	الانعكاسات على الموارد	الانعكاسات على الموارد	الانعكاسات على الموارد
بالحضور الشخصي فقط	بالنسبة إلى المندوبين	بالنسبة إلى أمانة الدستور الغذائي	
اجتماعات افتراضية فقط			
بالحضور الشخصي مع بث شبكي			
بالحضور الشخصي مع إمكانية إجراء مداخلات افتراضية			

3-2-3 شكل التقرير واعتماده

1-3-2-3 شكل التقرير

تتيح الاجتماعات الافتراضية إمكانية تسجيل وقائع الاجتماعات والحصول على تسجيل صوتي أو محضر شبه حرقي للجلسة. ولقد تمثل الاستخدام الأساسي للتسجيلات حتى هذا التاريخ في المساعدة على إعداد التقرير، ولم يتم تقاسم هذه التسجيلات أو المحاضر على نطاق واسع. وتمثل أحد الأسئلة التي طرحت عند إعداد هذه الوثيقة في ما إذا كان الهيكل الحالي للتقرير مفيداً أو قد يشكل التقرير الحرقي المقترن بتقرير مقتضب قائم على القرارات المتخذة خياراً ممكناً. وكان الرأي السائد هو المحافظة على البنية الحالية مع التشديد بشكل خاص على وضع قائمة بالقرارات مدعومة بموجب واضح لما أدى إلى اتخاذها. بالتالي، يتمثل الاستخدام الرئيسي للأدوات الجديدة في هذه المرحلة في تسهيل إعداد التقرير فيما يمكن المحافظة على النهج الحالي مع بذل الجهود لمواصلة تحسينه ضمن إطار هذه البنية.

2-3-2-3 اعتماد التقرير

لقد شكّل اعتماد التقرير بالحضور الشخصي الممارسة المتبعة في الاجتماعات الحضرية منذ أن تأسس الدستور الغذائي. فهو يسمح للمشاركين بالمغادرة ويجوزهم تقرير متفق عليه يتضمن نتائج الدورة، وهو ما يعطي شعوراً بالإنجاز ويسمح للمندوبين بالانتقال إلى أنشطة أخرى. ولكنّ يشكل ذلك أمراً مرهقاً للدستور الغذائي والأمانات المضيفة والمترجمين التحريريين وكذلك للمندوبين لأنه يحد من الوقت المتاح للأعضاء لاستعراض التقرير.

وسلّطت الأدوات الافتراضية المستخدمة بنشاط خلال جائحة كوفيد-19 الضوء على وجود طرق أخرى لاعتماد التقارير، يتمثل أحدها في اعتماد التقارير بالوسائل الافتراضية بعد عقد الاجتماعات بالحضور الشخصي أو الاجتماعات المختلطة. وكان اعتماد التقارير بالوسائل الافتراضية بعد مرور أكثر من يومين على انتهاء الجلسة العامة سائداً في

الاجتماعات الافتراضية للدستور الغذائي، واستخدمته بعض اللجان التي عقدت اجتماعات بالحضور الشخصي. وفي هذه الحالة، يتسنى المزيد من الوقت لأمانة الدستور الغذائي من أجل صياغة التقرير وللمترجمين التحريريين من أجل ترجمته، الأمر الذي يمكنه أن يقلل تكاليف الترجمة التحريرية. ويمكن لتحديد موعد اعتماد التقرير بالوسائل الافتراضية بعد مرور بضعة أيام على انتهاء الجلسة أن يقلل نفقات السفر وأن يتيح المزيد من الوقت للوفود من أجل استعراض التقرير والنظر فيه. ويعني ذلك أيضاً استئجار قاعات الاجتماع لعدد أقل من الأيام، الأمر الذي يمكنه أن يحقق الوفورات للأمانات المضيفة. وتشمل المنافع الأخرى التي يعود بها اعتماد التقارير بالوسائل الافتراضية، إحداث التغييرات في النصوص على الشاشة، الأمر الذي تسهل متابعته، وقدرة المندوبين على كتابة اقتراحاتهم في الصفحة الخاصة بالردشة.

ولقد تم الإعراب عن بعض الجوانب السلبية أيضاً. وهي تشمل صعوبة الانضمام إلى عملية اعتماد التقارير بالوسائل الافتراضية بشكل فعال من مناطق زمنية مختلفة، وإطالة الجلسة التي قد تطرح تحديات من حيث الالتزام بالوقت وتولد شعوراً بعدم الإنجاز عند مغادرة الاجتماع بالحضور الشخصي، والنقص في المشاركة، وإمكانية أن يكون من الصعب التوصل إلى توافق في الآراء بشأن التقرير في وقت لاحق، الأمر الذي يؤدي إلى تمديد فترة الاعتماد، كما وردت تعقيبات عامة بشأن وجوب أن يكون شكل اعتماد التقرير هو نفسه مثل شكل الاجتماع. ولقد أشارت بعض الأمانات المضيفة إلى أن ذلك قد يؤدي أيضاً إلى زيادة التكاليف المترتبة عليها ذلك أنها تحتاج إلى قاعة مزودة بالمعدات التقنية الملائمة لعقد الجلسة.

وتشير المشاورات التي عقدت حتى تاريخه إلى أنه يفضل بشكل عام اعتماد التقرير بالشكل نفسه الذي تعقد فيه المناقشات العامة. ولكن، هذه أداة أخرى يمكن النظر فيها عند تخطيط الاجتماعات حيث إنها تسمح بتخصيص المزيد من الوقت للمناقشات القيمة بالحضور الشخصي وقد تم استخدامها بنجاح في عدّة اجتماعات عقدت حديثاً مثل الدورة الثالثة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، والدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية، والدورة الثانية والأربعين للجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات.

3-3 تقييم عقد الاجتماعات

ينبغي تقييم الانعقاد الكفؤ والفعال لاجتماعات الدستور الغذائي بصورة منتظمة ليتسنى إحداث تحسينات متواصلة في نموذج الاجتماعات.

وتُعد الدراسات الاستقصائية عن درجة الرضا التي تجرى بعد الجلسات، الأداة الأكثر استخداماً في الوقت الحاضر. ويجري العمل على تكيف هذه الدراسات الاستقصائية في ظل تطوّر أساليب العمل (مثل استخدام الأساليب المختلطة) للحصول على تعقيبات بشأن سلسلة من الأبعاد المتعلقة بتنفيذ اجتماعات الدستور الغذائي. ويشكل حضور اجتماعات الدستور الغذائي بعداً آخرًا يجب النظر فيه عند تقييم عملية عقد الاجتماعات. ولقد نظرت التقييمات التي أجريت سابقاً، بما في ذلك من خلال إطار رصد الخطة الاستراتيجية، في حضور الاجتماعات قبل الجائحة وبعدها. وهناك حاجة إلى مواصلة بذل الجهود لرصد هذا الجانب من خلال الدراسات الاستقصائية عن درجة الرضا التي تجرى بعد الجلسات وإطار رصد الخطة الاستراتيجية. وتشمل الأبعاد التي يجب رصدها:

- عدد المشاركين (التسجيلات) بشكل حضوري وافتراضي في الاجتماع؛
- عدد الأعضاء والمراقبين المشاركين في لجان الدستور الغذائي (بحضور الأشخاص وبشكل افتراضي)؛

- وعدد البلدان الأعضاء التي قامت بالرد على الرسائل الدورية في فترة السنتين (سيتم احتساب عضو إذا قام بالرد على رسالتين دوريتين على الأقل خلال فترة السنتين)؛
 - وعدد البلدان الأعضاء التي شاركت في مجموعات العمل الإلكترونية خلال فترة السنتين (تعرف المشاركة على أنها التسجيل في ما لا يقل عن مجموعة عمل إلكترونية واحدة خلال فترة السنتين)؛
 - ونسبة الدعوات الرسمية ووثائق الاجتماعات الموزعة في الوقت المناسب، بما يتوافق مع دليل إجراءات الدستور الغذائي أو الأطر الزمنية التي تحددها اللجان؛
 - ومستوى الرضا عن كفاءة الاجتماعات ودور الرؤساء والبلدان المضيفة وأمانات الدستور الغذائي.
- ويتم جمع معظم هذه المعلومات بالفعل في إطار رصد تنفيذ الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي، وبالتالي يمكن استخدام نتائج عملية الرصد هذه لتوجيه جهود التحسين المستمر.

3-4 مواعيد الاجتماعات

3-4-1 تحديد مواعيد الاجتماعات بصورة مسبقة

من شأن تحديد مواعيد الاجتماعات بصورة مسبقة أن يكفل إمكانية التنبؤ من أجل دعم تخصيص الموارد في الوقت المناسب من جانب أمانات البلدان المضيفة، والتخطيط من جانب الأعضاء والمراقبين المشاركين في الاجتماعات. ولقد أُعيد تأكيد ذلك في جميع جولات المشاورات. وتسمح الجدولة الملائمة للاجتماعات بإعداد خطط العمل المناسبة من جانب الحكومة المضيفة ورؤساء/قادة مجموعات العمل الإلكترونية. ويتم عادة تخطيط عمل اللجان وفقاً لجدول مواعيد هيئة الدستور الغذائي، ويتمحور عمل مجموعات العمل الإلكترونية كافة حول الاجتماع التالي للجان. ويوفر ذلك مؤشراً على الأطر الزمنية أو "المهل الزمنية"، الأمر الذي يسهل إحراز التقدم في عمل الدستور الغذائي بشكل فعال.

ولقد أحدثت الجائحة اختلالات في الجدول الزمني لاجتماعات الدستور الغذائي، بما في ذلك الهيئة، وتشكل إعادة تحديد جدول زمني مستقر في حين لا تزال اللجان تعمل على العودة إلى جداول أعمال كاملة، أمراً صعباً.

ولقد عقدت أمانة الدستور الغذائي اجتماعات مع جميع أمانات البلدان المضيفة والرؤساء بهدف وضع الجداول الزمنية لاجتماعات الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي لفترة سنتين واحدة أو اثنتين. وتناولت المناقشات أيضاً ما إذا كان يجب الانتقال إلى نهج قائم أكثر على الاحتياجات لعقد الجلسة العامة وفقاً للتقدم المحرز في العمل، أو إذا كان من الأهم ضمان الوضوح في الجدول الزمني لجميع اللجان ومن ثم تكيف طول الاجتماع وشكله وفقاً لجدول الأعمال.

3-4-2 النهج القائم على الاحتياجات لتحديد مواعيد الاجتماعات

لقد تم النظر في اتباع نهج لجدولة الاجتماعات على أساس الاحتياجات، بما يتيح الاستفادة على أفضل وجه من الوقت في جدول اجتماعات الدستور الغذائي، مع تمكين البلدان المضيفة من وضع الميزانية والتخطيط بفعالية. ويقصد بعبارة "على أساس الاحتياجات" أنه تتم جدولة الاجتماعات عندما يكون هناك كم كافٍ من العمل الذي يجب الاضطلاع به.

ويجب تحديد المعايير التي سيتم استخدامها عند تطبيق النهج القائم على الاحتياجات في جدولة الاجتماعات، تحديداً واضحاً مع الإقرار بالعوامل الكمية والنوعية التي تؤثر على ديناميكيات الاجتماعات. وتشمل بعض العناصر التي تؤثر

على ديناميكيات الاجتماعات: حجم العمل؛ ومستوى الأولوية وتعقيد العمل؛ والتحديات المرتقبة في مجال التوصل إلى توافق في الآراء؛ وما إذا كان من الممكن إنجاز العمل خلال اجتماع يدوم خمسة أيام في العادة؛ وما إذا كان يجب تمديد الاجتماع (إلى سبعة أيام مثلاً) أو تقصيره (إلى 3 أيام مثلاً) من خلال اعتماد التقرير بالوسائل الافتراضية بعد انتهاء الجلسة العامة بالحضور الشخصي)؛ وفقدان إمكانية التنبؤ في ما يتعلق بتاريخ الاجتماع المقبل، الأمر الذي يؤثر بالتالي على التخطيط ووضع الميزانية.

وقد يعود اتباع النهج القائم على الاحتياجات في تحديد مواعيد الاجتماعات بالمنفعة على إنجاز عمل اللجان التي تكون مثقلة بالعمل والتي يمكنها أن تستفيد من جلسات استثنائية يخطط لها وفقاً لاحتياجاتها، مع إمكانية عقد هذه الجلسات بصورة افتراضية. ويمكن أن تركز هذه الجلسات الاستثنائية على بند محدد من جدول الأعمال لم يكن من الممكن تغطيته بشكل ملائم خلال الجلسة العادية أو يجب إحراز تقدم أسرع فيه بسبب أولويته العالية أو طابعه العاجل.

ولكن يمكن أن يتسبب النهج القائم على الاحتياجات بفقدان الزخم عندما يطبق على اللجان التي لديها بنود عمل أقل، ذلك أنه يمكن مرور وقت طويل بين الجلسات أن يعطل ديناميكيات عمل هذه اللجان. وقد يعيق ذلك ظهور أفكار جديدة في المدى الطويل وإطلاق أعمال جديدة كان من الممكن أن تكون مفيدة، ولو أنه يمكن التخفيف من وطأة ذلك إلى حد ما من خلال اتباع نهج الاجتماعات الافتراضية.

ويمكن أن ينطبق النظر في جدولة اجتماعات الدستور الغذائي عندما يكون هناك كم كافٍ من العمل، على اللجان التي تكون فيها الأعمال الجارية محدودة أو التي يكون فيها مقترحات عمل جديدة قليلة أو التي يعتبر الأعضاء أنها تتمتع بأولوية أقل، كما يتضح من المشاركة في مجموعات العمل والدورات السابقة. ولكن يجب النظر في خيارات تقصير أو إطالة مدة اجتماعات لجان الدستور الغذائي بالتوازي مع شكل الاجتماع الذي يكون أقل عبئاً على المشاركين. كما يمكن للتناوب بين الاجتماعات الافتراضية وبحضور الأشخاص أن يوفر في الموارد على الجميع.

وفي ما يتعلق بالإشعار باجتماعات الدستور الغذائي، وبغض النظر عن شكل الاجتماع، فإنه لا يجب في الوضع الأمثل أن يكون هناك اختلاف في توقيت الإشعار المسبق باجتماعات الدستور الغذائي. فيستحسن تقديم الإشعار المسبق قبل اثني عشر شهراً على الأقل للسماح للأعضاء بإدراج ترتيبات السفر اللازمة في ميزانياتهم. ويجب الإبقاء على القواعد الحالية المنصوص عليها في دليل الإجراءات لأنها تتعلق بالدعوات غير الرسمية إلى أي اجتماع من اجتماعات اللجان بغض النظر عن شكلها وتقديم وثائق العمل قبل وقت كافٍ من انعقاد دورات اللجان.

3-5 آليات العمل بين الدورات، مثل مجموعات العمل الإلكترونية وآليات العمل الافتراضية الأخرى غير الرسمية والسابقة للاجتماعات

3-5-1 الدور المهم الذي تؤديه مجموعات العمل في الدستور الغذائي

اكتسبت مجموعات العمل الإلكترونية وآليات العمل الأخرى السابقة للاجتماعات مكانة بارزة بوصفها محركات رئيسية لعمل الدستور الغذائي في مجال وضع المواصفات. كما أنها أدت دوراً مهماً في تقدم العمل عندما لم يكن من الممكن عقد جلسات الدستور الغذائي في الأيام الأولى من الجائحة، الأمر الذي قلل من تأثير الأزمة على عملية وضع المواصفات.

ولمجموعات العمل التابعة للدستور الغذائي اختصاصات محددة تهدف إلى وضع نصوص ملائمة لصنع القرارات من جانب اللجان والهيئة بما يتسق مع الخطوط التوجيهية بشأن مجموعات العمل الواردة في دليل الإجراءات. ويقوم هذا

التوقع على أهمية الوضوح عند تحديد نطاق العمل، والشكل، والقضايا الرئيسية التي يجب معالجتها. وخلال جائحة كوفيد-19، عقدت مجموعات العمل مداورات بالوسائل الافتراضية، ومن المتوقع أن تستمر هذه الممارسة حسب ما يراه رؤساء مجموعات العمل والأمانة مناسباً ورهنًا بتوافر الموارد.

ولقد وفرت مجموعات العمل محفلاً مؤثراً للنهوض بالعمل وبناء التوافق في الآراء، إذ يناقش أعضاء المجموعات القضايا بصورة نشطة ويتوصلون في الكثير من الأحيان إلى اتفاق بشأن التوصيات، مع إثارة القضايا التي تم تحديدها وإحالتها إلى اللجنة الكاملة لمزيد من النقاش. ويمكن تسهيل عملية بناء التوافق في الآراء من خلال مجموعات العمل عبر وضع جدول زمني يمكن التنبؤ به لاجتماعات اللجان؛ وعقد اجتماعات مجموعات العمل الافتراضية بين دورات اللجان واجتماعات مجموعات العمل المادية قبل اجتماعات اللجان.

ويمكن لاجتماعات اللجان المنتظمة بالحضور الشخصي أن تشكل أرضية جيدة لمجموعات العمل بما أنها تتيح الفرصة للأعضاء لبناء شبكات جديدة وتجديد الشبكات السابقة، الأمر الذي يعزز المشاركة والحماس للعمل بصورة افتراضية في مجموعات العمل. ولقد أشار بعض رؤساء مجموعات العمل الإلكترونية إلى التحدي المائل في المحافظة على المشاركة النشطة في مجموعات العمل الإلكترونية في ظل تمديد الفترة الفاصلة بين الاجتماعات التي تعقد وجهًا لوجه.

ولمواصلة تعزيز كفاءة مجموعات العمل، يلزم تقديم الدعم اللوجستي/الإداري وتسهيل عمل مجموعات العمل بلغات متعددة.

ويصعب على العديد من أعضاء الدستور الغذائي المشاركة في كل واحدة من مجموعات العمل بسبب عددها الكبير (47 مجموعة عند انتهاء الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية). ونتيجة لذلك، يمكن تقديم المقترحات في مجموعات العمل من دون النظر على نحو كامل في تأثيرها العالمي، ويمكن للقضايا التي كان من الممكن معالجتها في مجموعات العمل لو توافرت للأعضاء الموارد اللازمة للمشاركة في هذه المجموعات أن تطرح على مستوى اللجان أو الهيئة. ويمكن لاتباع نهج يجعل مشاركة أعضاء الدستور الغذائي في مجموعات العمل احتمالاً أكثر واقعية أن يحسن النتائج وأن يحافظ في الوقت نفسه على الاتساق مع القيم الرئيسية للدستور الغذائي.

3-5-2 قضايا/أفكار لإجراء التحسينات

بالإضافة إلى عدم قدرة الأعضاء على المشاركة في كل واحدة من مجموعات العمل، أشارت التعقيبات إلى أن المتغيرات الثلاثة الأهم التي يجب النظر فيها عند تسهيل مجموعات العمل هي المنبر وفروق التوقيت واللغة. ولقد قلّت أهمية اللغات مع توافر الشروحات النصية، ولكن ليس هناك حل لمشكلة مجموعات العمل المتعددة اللغات في الأجل القصير. أما في الأجل الطويل، فقد اقترح وضع ترتيب لتقاسم التكاليف بين البلد المضيف لمجموعة العمل، والبلد المضيف للجنة، وأمانة الدستور الغذائي في روما، إلا أنه من المحتمل أن تؤدي زيادة التكاليف المترتبة على الأمانات المضيفة أو رؤساء مجموعات العمل إلى تقليص قدرة البلدان الأعضاء على ترؤس مجموعات العمل أو المشاركة في ترؤسها في المستقبل.

وتماشياً مع القيم الرئيسية والخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي، ينبغي على اللجنة التنفيذية أن تستكشف الطرق الكفيلة بإشراك المزيد من الأعضاء في قيادة مجموعات العمل ذلك أن عبء العمل المرتبط حالياً بقيادة هذه المجموعات يقع بشكل غير متناسب على عدد محدود من البلدان. ويمكن استكمال ذلك بموافقة كل لجنة على عدد موصى به من مجموعات العمل التي يمكن أن تكون نشطة في أي وقت من الأوقات ولديها خطط عمل متوائمة جيداً وتسمح لعدد

أكبر من أعضاء الدستور الغذائي بالمشاركة في العمل.

وبما أنه تم الاعتراف بأن رؤساء مجموعات العمل قد لا يتمتعون بالخبرة اللازمة لتأدية هذا الدور، فإنه من المفيد تقديم توجيهات بشأن أفضل الممارسات في مجال الرئاسة، بما في ذلك كيفية الاضطلاع بعملية التوثيق والنظر في التعليقات. وتعمل أمانة الدستور الغذائي بالفعل على إعداد دليل عملي لرؤساء مجموعات العمل يشبه دليل الرئيس ويمكنه أن يلي هذه الحاجة ويكون مفيداً في تشجيع المندوبين على تولي أدوار قيادية. وسيشكل إعداد دليل للمندوبين أداة هامة يمكن أن يستخدمها جميع المشاركين في الدستور الغذائي.

وعندما تنجز مجموعات العمل الإلكترونية عملها، يتم توزيع مسودة النص المقترح للحصول على التعليقات باستخدام نظام التعليقات الإلكتروني الخاص بالدستور الغذائي. ومن الممكن أن يتم تطوير هذه الخطوة أكثر من ناحية الانفتاح والشفافية، والبناء فيها على الجهود التي تبذلها مجموعات العمل الإلكترونية. ويمكن أن ينظر الدستور الغذائي في إدخال التغييرات على النظم الإلكترونية القائمة، مثلاً من خلال السماح للأعضاء برؤية تعليقات بعضهم البعض في نظام التعليقات الإلكتروني خلال فترة التعليق من أجل تعزيز الشفافية وبناء التوافق في الآراء ودعمهما.

(1) الوثيقة EXEC/79 CRD/01

(2) الوثيقة REP21/EXEC1

(3) الوثيقة CX/EXEC 21/80/3

(4) الوثيقة REP21/EXEC2

(5) الوثيقة CX/EXEC 21/81/4

(6) الفقرة 85 من الوثيقة REP21/EXEC2

(7) الوثيقة CX/EXEC 22/83/5

(8) الوثيقة CX/EXEC 22/82/5

(9) الوثيقة CX/EXEC 21/81/4

(10) دليل الإجراءات، الطبعة الثامنة والعشرين

(11) دليل الإجراءات، الطبعة الثامنة والعشرين

(12) الوثيقة CX/CAC 21/44/15 Add.1

(13) الفقرات 23 إلى 31 من الوثيقة REP22/CAC

(14) الفقرة 118(3) من الوثيقة REP22/EXEC2

(15) [الدستور الغذائي وأهداف التنمية المستدامة والخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025](#)

(16) متاحة على العنوان التالي <https://www.who.int/publications/i/item/9789240059139>

(17) الوثيقة CX/EXEC 21/80/3